الشرح الممتع

على متن زاد المستقنع

تأليف

محمد بن صالح بن محمد العثيمين

تحقيق

أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد آل عبد اللطيف

كلمة المكتبة

بسم الله الرحمن الرحيم

قال عزّ اسمه: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾[1].

أوّل ما نطق به الوحي الأمين كلمة ﴿اقرأ﴾، فشعّ نور العلم في الجزيرة العربيّة من بين غمائم الجهل والتخلّف حاملاً مقباس هذا المشعل المنوّر الرسول الأكرم ﷺ شاقاً جسد العصر الغابر ليصل بالمشعل إلى عقله حتّى يصحو من سكرة النوم، ولم يكتف بذلك ﷺ بل ربّى على يديه الكريمتين عدّة من رجال الإسلام وحملة هموم الأُمّة حتّى يكملوا السير الحثيث بعده وكان على رأسهم أمير المؤمنين عليّ عليه السلام سيّد البلغاء وأوحد العلماء وخير من أقلّته أرض وأظلّته سماء بعد رسول الله ﷺ. فلم يألوا جهداً في مواكبة مسيرة العلم والمعرفة، وحثّ على طلب العلم وبذل النفوس دونه لا سواه قائلاً: «أيّها الناس اعلموا أنّ كمال الدين طلب العلم والعمل به، ألا وإنّ طلب العلم أوجبُ عليكم من طلب المال، إنّ المال مقسوم مضمون لكم، قد قسّمه عادلٌ بينكم، وقد ضمنه وسيفي لكم، والعلم مخزون عند أهله وقد أُمرتم بطلبه من أهله فاطلبوه».

---

(١) المجادلة: ١١.

فبعد دعوته للعلم وطلبه جعل نفسه صلوات الله عليه وآله وقفاً للذين يريدون وجه الله في طلب العلم والمعرفة فدرج في العلم على يديه المباركتين علماء الإسلام وفحول الكلام أمثال كميل بن زياد النخعي عمّار بن ياسر وميثم التمّار وذي الشهادتين وغيرهم..

فكان هذا ديدن أئمّة أهل البيت عليهم السلام في رعاية العلم وتربية والعلماء فتهافت عليهم طلّاب الحقّ والمعرفة والعلم من كلّ حدب وصوب تهافت الفراش على ضوء الشمعة فنهل كلّ بحسبه ﴿أَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا...﴾[1].

ولكن كما هو المتعاهد والمعروف من الآباء والمربّين زيادة عناية لمن يجدوا فيه الجدّ والإخلاص أن لا يبخلوا عليه بما لديهم؛ فكيف بمن نذروا أنفسهم من أجل الدين والناس وإعلاء كلمة لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله عليّ وليّ الله.

فكان خواصّ أصحاب الأئمّة عليهم السلام كالنجوم المتلألئة في عتمة الليل البهيم، فبهم نجا الورى من هلكات الآراء والمذاهب؛ ولكن مع ذلك تجد نجماً أزهر من آخر.

وأيضاً نهج السائرون نهج أهل البيت في تربية العلماء والمحدّثين والمتكلّمين وإنّا إذ نتكلّم عن أحد هؤلاء وهو العلّامة النحرير والمحدّث الخبير أبي الفتح محمّد بن عليّ الكراجكي (٤٤٩هـ) الذي برع وابدع في أغلب العلوم كالحديث والكلام والفقه والأخلاق و... حتّى أنّ أحد تلاميذه كتب فهرساً عن كتبه، لكن وللأسف الشديد عبثت يد الزمان أو الأعداء بأغلبها ونالت منها ولم يبق منها إلّا القليل.

فارتأت «مكتبة العلّامة المجلسي رحمه الله» إعداد موسوعة له جزاءاً وتكريماً للعلم

---

(١) الرعد: ١٧.

والعلماء وقد عُثر على بعض كتبه وهي:

١ ـ الإبانة عن المماثلة بين طريقي النبوّة والإمامة.

٢ ـ التعجّب في الإمامة من أغلاط العامّة.

٣ ـ الاستبصار في النصّ على الأئمّة الأطهار عليهم السلام.

٤ ـ العلويّة في فضل أمير المؤمنين صلوات الله عليه على سائر البريّة سوى سيّدنا رسول الله صلى الله عليه وآله.

٥ ـ التعريف بوجوب حقّ الوالدين.

٦ ـ كنز الفوائد.

٧ ـ فهرست مصنّفات الكراجكي.

٨ ـ معدن الجواهر ورياضة الخواطر.

٩ ـ معونة الفارض على استخراج الفرائض.

وفي الختام نسأل الله التوفيق في إخراج كتبه وكتب أمثاله من العلماء الأعلام لكي يستضيء بها طلّاب العلم والناس أجمعين.

والحمد لله أوّلاً وآخراً..

مكتبة العلّامة المجلسي رحمه الله

في غرّة ذي القعدة الحرام

عام ١٤٢٦هـ

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

أُهدي ثواب هذا المجهود المتواضع إلى:

أبوي هذه الأُمّة؛

النبيّ الأكرم والرسول المسدّد محمّد المصطفى؛

ووصيّه ووارثه وأخيه مولانا أمير المؤمنين عليّ؛

صلوات الله وسلامه وتحيّاته عليهما وآلهما[1].

---

(١) روي عن رسول الله ﷺ: «يا عليّ أنا وأنت أبوا هذه الأُمّة، ومن حقوق الآباء والأُمّهات أن يترحّموا عليهم في الأوقات ليكون فيه أداء حقوقهم».

انظر: علل الشرائع ١: ١٢٧، روضة الواعظين: ٣٢٢، كنز الفوائد: ١٨٦، الصراط المستقيم ١: ٢٤٢ و٢٤٣.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه، وسيّد رسله محمّد، وعلى الأئمّة السادة المعصومين من آله الطيّبين الطاهرين، وعلى من أرضعنا على ولايتهم ومحبّتهم، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد: فإنّ أداء حقوق الوالدين من أهمّ المسائل الشرعيّة والأخلاقيّة التي أكدّ عليهما ديننا و مذهبنا، والتي لم تنسخ ولم تبدّل ولم تضعف في كلّ الأديان والمذاهب الإلهيّة من لدن آدم إلى أمّة خاتم الأنبياء، إلى يوم الدين.

وقد اهتمّ بها النبي ﷺ والأئمّة عليهم السلام وعلماؤنا الأجلاء اهتماماً بالغاً، وهي أوّل ما تعنى العمل بما يتعالى من صفات التكامل الأخلاقيّة، من الترحّم والرفق، والمداراة والبرّ، والتواضع والخضوع، والطاعة والخدمة، والإعظام والإكرام لهما.

لأنّ الله سبحانه وتعالى أعطانا نعمة الوجود بسبب الوالدين، والتي هي من أعاظم النعم الإلهيّة، فهما أصل للابن، والابن فرعهما، ولولاهما لم نكن بقدرة الله سبحانه وتعالى، والعقل يحكم بإطاعة الفرع للأصل.

وهما يربّيانا ويغذّيانا، ويفرحان لفرحنا، ويحزنان لحزننا، ويتحمّلان كلّ الصِعاب والمشاكل في هذه الحياة من أجل أن ننموا ونتكامل ونسعد في كلا الحياتين.

ولهذا برّ الوالدين من كمال الإيمان، لأنّ سبحانه وتعالى قرن طاعته بالإحسان لهما كما في قوله تعالى ﴿وَقَضىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[1]

---

(١) الإسراء ١٧: ٢٣.

وقوله تعالى: ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾[١] فكلّ من لم يحسن لهما لم يطع الله سبحانه وتعالى.

ونحن لم نقدر على أداء حقوقهم بالكامل، كما في قول النبي ﷺ حين سُئِلَ ما حقّ الوالدة فقال ﷺ: «هيهات هيهات، لو أنّه عدد رمل عالج، وقطر المطر أيّام الدنيا، قام بين يديها، ما عدل ذلك يوم حملتْه في بطنها»[٢].

فحقٌّ على الولد أن يبذل نفسه ومالَه والغالي والنفيس للوالدين، وحقّ عليه أن يبرّهما ولو كانا كافرين ـ وأنّك سترى ذلك في صفحات كتابنا هذا ـ، وبالمقابل كان من حقّ الولد على الوالد أنْ يحسن تربيته، ومن هذا الإحسان موعظته ونصيحته، وإرشاده إلى الطريق الصحيح، طريق النجاة في الدنيا والآخرة.

ومن هنا عكف علماؤنا ﷺ على كتابة النصائح والوصايا بصورة رسائل وكتب مستقلّة إلى أولادهم، امتثالاً لأوامر كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ والأئمّة الطاهرين من ولده المعصومين ﷺ فأتحفت المكتبة الإسلاميّة بروائع المؤلّفات في هذا المضمار، منها:

١ ـ رسالة إلى ولده: لأبي الحسن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي (٣٢٩ هـ) والد الشيخ الصدوق، المعروفة بـ«الشرايع»[٣].

٢ ـ رسالة إلى ولده: للشيخ أبي عبدالله محمّد بن أحمد بن عبدالله بن قضاعة ابن صفوان بن مهران الجمّال الأسدي الكوفي (٣٥٨ هـ) المعروفة بكتاب «التعريف»[٤].

---

(١) النساء ٤: ٣٦.

(٢) عوالي اللئالي ١: ٧٧/٢٦٩ وعنه في مستدرك الوسائل ١٥: ٨/١٨٢ و١٩/٢٠٣.

(٣) الذريعة ١٣: ١٥٧/٤٥.

(٤) الذريعة ٤: ١٠٧٦/٢١٥.

٣ ـ رسالة إلى ولده: للشيخ المفيد (٤١٣ هـ) إلى ولده الشيخ أبي القاسم عليّ بن محمّد بن محمّد بن النعمان، وهي رسالة في الفقه[١].

٤ ـ رسالة إلى ولده: للشيخ الفقيه عماد الدين أبي جعفر محمّد بن عليّ بن حمزة الطوسي (من أعلام القرن السادس)[٢].

٥ ـ كشف المحجّة لثمرة المهجّة: للسيّد رضي الدين أبي القاسم عليّ بن موسى بن طاوس الحلّي الحسني (٦٦٤ هـ) كتبه لولده السيّد محمّد، مطبوع[٣].

٦ ـ وصيّة إلى الولد: لمير سراج الدين عبدالوهّاب بن مير عبدالغفّار بن عماد الدين أمير الحاج بن فخر الدين حسن الحسني الحسيني الطباطبائي التبريزي توفي بسجن قسطنطنيّة (٩٢٧هـ) كتبها إلى أولاده[٤]، و هي مطبوعة ضمن كتاب روضات الجنان للحافظ حسين الكربلائي.

٧ ـ وصيّة إلى الولد: للمحدّث محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١١٠٤ هـ) كتبها لولده محمّدرضا أوان عزمه على سفر الحج[٥].

٨ ـ رسالة إلى ولده: لابن ضياء الدين محمّد بن شمس الدين بن الحسن بن زين الدين من أحفاد الشهيد الأوّل ـ كان حيّاً سنة (١١٧٨ هـ) ـ لولده بهاء الدين محمّد[٦].

٩ ـ مرآة الرشاد في الوصيّة إلى الأحبّة والأولاد: للشيخ عبدالله بن الشيخ

---

(١) الذريعة ١١: ٦٧٥/١٠٩.

(٢) الذريعة ١١: ٦٧٤/١٠٩.

(٣) الذريعة ١٨: ٦٦٢/٥٨.

(٤) الذريعة ٢٥: ٥٧٢/١٠٤.

(٥) الذريعة ٢٥: ٥٧١/١٠٤.

(٦) الذريعة ١١: ٦٧٦/١٠٩ و٢٥: ٥٧٨/١٠٦.

محمّدحسن المامقاني النجفي (١٣٥١ هـ)، مطبوع[١].

١٠ ـ التعريف بوجوب حقّ الوالدين: لأبي الفتح محمّد بن عليّ بن عثمان الكراجكي (٤٤٩ هـ) وهو كتابنا هذا في رعاية حقوق الوالدين، قرّره شيخنا الكراجكي لولده موسى؛ تناول فيه البحث المواضيع التالية:

١ ـ وجوب حقّ إطاعة الوالدين.

٢ ـ آثار أداء حقوق الوالدين.

٣ ـ آثار العقوق.

٤ ـ عظم حقوق الوالدين.

٥ ـ طهارة أصلاب وأرحام النبي الأكرم ﷺ.

٦ ـ حثّه ولده بالمداومة على قراءة دعاء الإمام زين العابدين عليه السلام في أبويه عليهما السلام.

وقد دعم كلّ ما جاء به بأحاديث نبويّة شريفة وروايات أهل بيت العصمة والطهارة صلوات الله وسلامه عليهم، ثمّ زوّق أُسلوبه بشيء من الأمثال العربيّة والحِكَم السائرة التي تأنس النفس لسماعها وتذعن لما جاء فيها بما لها من دور وأثر على حياة مَن سبقنا من الأمم والأجيال الماضية.

وعلى مسيرة علمائنا الأجلّاء رحمهم الله سار شيخنا الكراجكي ـ مؤلّف هذا الكتاب ـ بأخذ هذه الطريقة، وانتهجها لما فيها من الأثر في الدنيا والآخرة، فجعل رسالته إلى ولده منشوراً لأهل العلم والعمل، فحينئذٍ يشمله الخطاب الربّاني:

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾[٢].

---

(١) الذريعة ٢٠: ٢٧٢/٢٩٢١.

(٢) آل عمران ٣: ١٣٦.

سطور في حياة المؤلّف[1]

اسمه ونسبه

هو القاضي أبو الفتح محمّد بن عليّ بن عثمان الكراجكي، الطرابلسي، الصوري.

---

(١) انظر في تحقيق ترجمته:

فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنّفيهم لابن بابويه الرازي: ٣٥٥/١٥٤، الكنى والألقاب للقمّي ١: ٣١٨ و٣: ٨٨، ٨٩، رجال السيّد بحر العلوم ٣: ١٤٦، ٣٠٣، ٣٠٤، فهرست الكتب والرسائل للمجدوع: ٣٣، سفينة البحار ١: ٣٢٩، معالم العلماء لابن شهرآشوب ١١٨، ١١٩، العبو للذهبي ٣: ٢٢٠، تذكرة الحفّاظ له ٣: ١١٢٧، تاريخ الإسلام له، وفيات ٤٤٩ هـ الصفحة ٢٣٦، ترجمة ٣٢٩، سير أعلام النبلاء له ١٨: ١٢١، ١٢٢، رقم ٦١، الوافي بالوفيات للصفدي ٤: ١٣٠، ترجمة ١٦٣٦، مرآة الجنان لليافعي وعنده الكرخي ٣: ٧٠، شذرات الذهب لابن العماد ٣: ٢٨٣، روضات الجنّات للخوانساري ٦: ٢٠٩، هدية العارفين للبغدادي ٢: ٧٠، إيضاح المكنون له ١: ٧٠، ٧١، ١٠٢، ٢٠٥، ٣٢٠، أمل الآمل للحرّ العاملي ٢: ٢٨٧، الغدير ١: ١٥٥ و٢: ٣٨، الذريعة لآغا بزرك ٢: ١٦، ٣٧٥، ٣٦٢، ٤٥٠ و٣: ١٤، ١٠٥ و٤: ٢١٠، ٤٣٧ و٥: ١٢٧، طبقات أعلام الشيعة ١: ٧ و٢: ١٧٧، ١٧٩ وانظر ٢: ٣، ٩٣، ١٠٩، ١٣٢، أعيان الشيعة للعاملي ٤٦: ١٦٠، فلاسفة الشيعة للشيخ عبد الله نعمة: ٤٤٦ ـ ٤٤٩، بحار الأنوار للعلّامة المجلسي ﷺ ٥٥: ٢٩٣ و٧٩: ٢٩٠ و١٠٢: ٢٦٣ و١٠٤: ١٩٨، مجلّة العرفان (٤) مجلد ٣٨٧/١٠، موسوعة علماء المسلمين في تاريخ لبنان الإسلامي ٤: ٢٩٣ ـ ٣٠٥ رقم (١٥٤٠)، الحياة الثقافيّة في طرابلس الشام للتدمري ٣٢٩، ٣٣٠، الأعلام للزركلي ٦: ٢٧٦.

أمّا نسبته إلى «كراجك»، إمّا نسبة إلى كراجك وهي قرية تقع على باب مدينة واسط العراق وكان بينها وبين كلّ من البصرة والكوفة والأهواز وبغداد مقدار واحد، وهو خمسون فرسخاً، أو نسبة إلى عمل الكراجك وهي الخيم كما في لسان الميزان[١].

ونسبته إلى «طرابلس الشام»، لإقامته فيها مدّة طويلة وقد عدّه العلّامة المجلسي (م ١١١٠ هـ) في كتاب بحار الأنوار من فقهاء طرابلس كما قال:

«ومن أجلاء علمائنا وفقهائنا ورؤسائهم فقهاء حلب، وهم جمع كثير، ومنهم فقهاء طرابلس، ومنه الشيخ الأجل السعيد أبو الفتح الكراجكي نزيل الرملة البيضاء»[٢].

ونسبته إلى «صور» المدينة الساحليّة اللبنانيّة، إذ أقام فيها وتوفّي بها ودفن فيها[٣].

إطراء العلماء في حقّه

وأطراه كلّ من ترجم له من الفريقين:

قال عنه العلّامة المولى محمّد باقر المجلسي (م ١١١٠ هـ): «فهو من أجلّة العلماء والفقهاء، والمتكلّمين، وأسند إليه جميع أرباب الإجازات..»[٤]. وقال أيضاً في مقام عدّ الكتب التي ينقل عنها في كتابه بحار الأنوار عند ذكر كتب

---

(١) لسان الميزان ٥: ٣٠٠.

(٢) بحار الأنوار ١٠٥: ٧٦.

(٣) شذرات الذهب ٣: ٢٨٣ (في وقائع سنة تسع وأربعين وأربعمائة).

(٤) بحار الأنوار ١: ٣٥.

الكراجكي: «للشيخ المدقّق النبيل أبي الفتح محمّد بن عليّ بن عثمان الكراجكي..»[١].

وقال الشيخ المحدّث محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (م١١٠٤ هـ): «عالم فاضل متكلّم فقيه محدّث ثقة جليل القدر...»[٢]. ثمّ ذكر بعض تصانيفه.

ووصفه الشيخ المتتبّع الخبير الميرزا عبد الله الأفندي الإصفهاني (ق١٢هـ) بما وصفه الشيخ الحرّ[٣].

وقال عنه الشيخ منتجب الدين (ق٦ هـ) في الفهرست: «الشيخ العالم الثقة... فقيه الأصحاب...»[٤]. ثمّ ذكر بعض تصانيفه ومشايخه.

ونقل عبارة منتجب الدين السيّد محمّد باقر الخوانساري (م١٣١٣هـ) في روضات الجنّات[٥]، وآغا بزرگ (م١٣٨٩هـ) في الذريعة[٦].

وقال العماد الحنبلي (م١٠٨٩هـ) في حوادث سنة ٤٩٩ هـ: «رأس الشيعة وصاحب التصانيف محمّد بن عليّ... وكان نحويّاً لغويّاً، منجّماً طبيباً، متكلّماً متقناً من كبار أصحاب الشريف المرتضى»[٧].

وقريب منه ما قال اليافعي في مرآة الجنان[٨].

---

(١) بحار الأنوار ١: ١٨.

(٢) أمل الآمل ٢: ٢٨٧، رقم ٨٥٧.

(٣) رياض العلماء وحياض الفضلاء ٥: ١٣٩.

(٤) الفهرست: ١٥٤، رقم ٣٥٥.

(٥) روضات الجنّات ٦: ٢٠٩ رقم ٥٧٩.

(٦) طبقات أعلام الشيعة ٢: ١٧٧ (الناس في القرن الخامس).

(٧) شذرات الذهب ٣: ٢٨٣.

(٨) مرآة الجنان ٣: ٧٠.

وقال السيّد بحر العلوم (م١٢١٢هـ): «الشيخ الفقيه القاضي أبو الفتح»[١].

ووصفه المحدّث القمّي (م١٣٥٩هـ): «الشيخ الفقيه الجليل الذي يعبّر عنه الشهيد كثيراً في كتبه بالعلّامة مع تعبيره عن العلّامة الحلّي بالفاضل»[٢].

وفاته ومدفنه

اتّفقت كلمة مؤرّخيه على أنّ وفاته بصور في الثاني من ربيع الآخر عام ٤٤٩هـ[٣] ودفن بها. ولكنّ الميرزا عبد الله قد حكى عن بعض الفضلاء: أنّه مات يوم الجمعة لثمان خلون من شهر ربيع الآخر[٤].

أساتذته ومشايخه

جال شيخنا الكراجكي ﷺ في عدّة بلدان لطلب العلم ونشره من بين أعلام عصره، كما يظهر ذلك من طرق رواياته المذكورة في كتبه، كما قال العلّامة الميرزا محمّد باقر الخوانساري: «أنّه كان سائحاً في البلاد، وغالباً في طلب الفقه والحديث والأدب وغيرهما، إلّا أنّ معظم نزوله وتوطّنه كان بالديار المصريّة، من قاعدتها التي هي الآن مدينة القاهرة، إلى سائر مواضعها وأمصارها وكان لذا اشتهر وصفه في الإجازات بنزيل الرملة أو الرملة البيضاء فإنّها من جملة مدن تلك الديار..»[٥].

---

(١) الفوائد الرماليّة ٣: ٣٠٢.

(٢) الكنى والألقاب ٣: ٨٨، ولاحظ: خاتمة المستدرك ٣: ١٢٦.

(٣) لاحظ سير أعلام النبلاء ١٣: ٤١٣٤/٥٠٧، لسان الميزان ٦: ٧٨٧١/٣٧٧ نقلاً عن ابن أبي طي، شذرات الذهب ٣: ٢٨٣.

(٤) رياض العلماء ٥: ١٤٠.

(٥) روضات الجنّات ٦: ٢١٣.

وبالجملة فقد سافر إلى حلب وميافارقين، ومكّة المكرّمة، وبغداد، والرملة والقاهرة، وطرابلس وأقام في كلٍّ منها مدّةً، وحدّث فيها عن جملة من المشايخ الأجلّاء، منهم:

١ ـ الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان البغداديّ (٣٣٦ ـ ٤١٣).

٢ ـ السيّد المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ البغداديّ (٣٥٥ ـ ٤٣٦).

٣ ـ أبو يعلى سلّار بن عبد العزيز الديلمي الطبرستاني (٤٤٨).

٤ ـ أبو المرجا (أبو الرجاء) محمّد بن عليّ بن طالب البلدي تلميذ أبي عبد الله الكاتب النعماني، صاحب كتاب «الغيبة» الذي ألّفه عام ٣٤٢ هـ، روى عنه صاحب الترجمة بالقاهرة.

٥ ـ الشريف أبو منصور أحمد بن حمزة الحسيني العريضي، روى عنه بالرملة.

٦ ـ أبو العبّاس أحمد بن إسماعيل بن عَسّان، روى عنه بحلب.

٧ ـ القاضي محمّد بن عليّ بن محمّد بن سنجر الأزدي البصري، روى عنه بمصر عام ٤٢٦ هـ.

٨ ـ القاضي أبو الحسن أسد بن إبراهيم بن كليب السلمي الحرّاني، روى عنه بالرملة عام ٤١٠ هـ، وقال عنه ابن عساكر: كان من أشدّ الشيعة وكان متكلّماً. مات بعد الأربعمائة[1].

٩ ـ الحسين بن محمّد بن عليّ الصيرفي البغدادي، قال الكراجكي عنه: وكان مشتهراً بالعناد لآل محمّد والمخالفة لهم. وسمعت من هذا الراوي المخالف عدّة

---

(١) لسان الميزان ١: ٣٨٢ رقم ١١٩٨ عن ابن عساكر.

فضائل لآل محمّد ﷺ سخّره الله لنقلها فرواها راغماً حجّة عليه بها[1].

١٠ ـ الشريف أبو عبد الله محمّد بن عبيد الله بن الحسين بن طاهر الحسيني.

١١ ـ الشريف أبو الحسن طاهر بن موسى بن جعفر الحسيني الآوي، روى عنه بمصر عام ٤٠٧ هـ.

١٢ ـ أبو الحسن محمّد بن أحمد بن عليّ بن الحسن بن شاذان الفامي القمي، روى عنه بمكّة المكرّمة في المسجد الحرام عام ٤١٢ هـ، وهو ابن أُخت أبي القاسم جعفر بن قولويه القمّي المتوفّى ٣٦٨/٣٦٧هـ.

١٣ ـ أبو سعيد أحمد بن محمّد بن أحمد الماليني الهروي، روى عنه بالرملة في شوّال ٤١٠هـ.

١٤ ـ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن عليّ الواسطي.

١٥ ـ أبو العبّاس أحمد بن إسماعيل بن عنان، روى عنه بحلب.

١٦ ـ أبو الحسن عليّ بن أحمد اللغوي المعروف بابن ركاز، روى عنه بميافارقين عام ٣٩٩ هـ.

١٧ ـ القاضي أبو الحسن عليّ بن محمّد السباط البغدادي.

١٨ ـ أبو العبّاس أحمد بن نوح بن محمّد الحنبلي الشافعي، روى عنه بالرملة عام ٤١١ هـ.

١٩ ـ أبو الحسن عليّ بن الحسن بن مندة، روى عنه بطرابلس عام ٤٣٦هـ.

٢٠ ـ أبو جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسي، شيخ الطائفة (٤٦٠هـ) ذكره منتجب الدين صاحب الفهرست من مشايخ الكراجكي، وشكّ في ذلك بعض

---

(١) كنز الفوائد: ١٥٤، الإبانة للكراجكي (مخطوط عندنا).

المترجمين لأنّ الكراجكي لم يرو عنه حديثاً في كتبه، مع أنّ الكراجكي أكبر سنّاً من الطوسي.

٢١ ـ أبو محمّد عبد الله بن عثمان بن حماس، روى عنه بالرملة.

٢٢ ـ أبو القاسم هبة الله بن إبراهيم بن عمر الصوّاف، روى عنه بمصر.

تلامذته ومن روى عنه

وتتلمذ عنده عدّة من الفطاحل، منهم:

١ ـ الشيخ شمس الدين أبو محمّد الحسن الملقّب بحسكا الرازي ابن الحسين ابن الحسن بن الحسين بن عليّ بن بابويه القمّي، من تلاميذ الطوسيّ وسلّار الديلمي وابن البراج.

٢ ـ الشيخ الفقيه أبو عبد الله الحسين بن هبة الله الطرابلسي.

٣ ـ عبد العزيز بن أبي كامل القاضي عزّ الدين الطرابلسي.

٤ ـ السيّد أبو الفضل ظفر بن الداعي بن مهدي العلوي المصري العمري الاسترآبادي.

٥ ـ الشيخ عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين الخزاعي المعروف بالمفيد النيسابوري وهو عمّ والد الشيخ أبي الفتوح الرازي صاحب الروض الجنان في التفسير.

٦ ـ أبو محمّد ريحان بن عبد الله الحبشي.

مؤلّفاته وآثاره العلميّة

وله مصنّفات كثيرة في فنون مختلفة حيث كان ملمّاً بعلوم عصره من الطبّ

والرياضيات والنجوم والكلام والحديث والتفسير والفقه والأدب والأنساب.. وله في كلّ منها كتب، ولذا عرّفه الذهبي في سير أعلام النبلاء بـ: «صاحب التصانيف»، وقال المحدّث النوري في خاتمة المستدرك: «ولم أرَ من المترجمين من استوفى مؤلّفاته»[١]، ولكثرتها عمل بعض تلامذته رسالةً في فهرست مصنّفاته ذكر فيها نحواً من تسعين مؤلّفاً[٢]، نذكر شطراً منها:

١ ـ المنهاج إلى معرفة مناسك الحاجّ.

٢ ـ التلقين لأولاد المؤمنين.

٣ ـ الاستطراف فيما ورد في الفقه من الأنصاف.

٤ ـ حجّة العالِم في هيئة العالَم.

٥ ـ رياضة العقول في مقدّمات الأُصول.

٦ ـ التعجّب في الإمامة من أغلاط العامّة.

٧ ـ الاستنصار في النصّ على الأئمّة الأطهار.

٨ ـ نظم الدرر في مبنى الكواكب والصور.

٩ ـ إيضاح السبيل إلى علم أوقات الليل.

١٠ ـ كتاب في الحساب الهندي وأبوابه وعمل الجذور والمكعّبات.

١١ ـ معدن الجواهر ورياضة الخواطر.

١٢ ـ موعظة العقل.

---

(١) خاتمة مستدرك الوسائل ٣: ٤٩٧.

(٢) طبعتها مؤسّسة آل البيت عليهم السلام في مجلّة تراثنا رقم ٤٤ صفحة ٣٧٧ بتحقيق العلّامة المحقّق السيّد عبد العزيز الطباطبائي رحمه الله على نسخة المكتبة المركزيّة في جامعة طهران، برقم (٦٩٥٥)، واستدرك عليها السيّد المحقّق نحواً من عشرين كتاب.

١٣ ـ روضة العابدين ونزهة الزاهدين.

١٤ ـ الرسالة الناصريّة في عمل ليلة الجمعة ويومها.

١٥ ـ المقنع للحاجّ والزائر.

١٦ ـ عدّة البصير في حُجَج يوم الغدير.

١٧ ـ المسألة التبانيّة في فضل أمير المؤمنين عليه السلام.

١٨ ـ الفاضح في ذكر معاصي المتغلّبين على مقام أمير المؤمنين عليه السلام.

١٩ ـ العلويّة في فضل أمير المؤمنين عليه السلام على سائر البريّة سوى سيّدنا رسول الله صلى الله عليه وآله.

٢٠ ـ تشجير.

٢١ ـ مختصر كتاب ابن خدّاع.

٢٢ ـ كتاب الزاهر في آداب الملوك.

٢٣ ـ كنز الفوائد، وهو أشهر مؤلّفاته.

٢٤ ـ الإبانة عن المماثلة؛ في الاستدلال بين طريق النبوّة والإمامة.

٢٥ ـ التعريف بوجوب حقّ الوالدين وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.

٢٦ ـ البرهان على طول عمر صاحب الزمان.

٢٧ ـ كتاب البستان في الفقه.

هذا الكتاب

وأمّا هذا الكتاب الذي بين يديك، فهو كرّاسة لطيفة كتبها وصيّة لولده، ولعلّ ولده هذا هو موسى الذي ألّف له كتاب «روضة العابدين ونزهة الزاهدين»[1].

---

(١) روضات الجنّات ٦: ٢١٠.

وقد ذكر هذا الكتاب كلّ من عدّد كتب الكراجكي، إلّا أنّهم سمّوه بعناوين مختلفة، كلّها تشير إلى كتابٍ واحدٍ وهو كتابنا هذا، وممّن ذكره:

العلّامة النحرير محمّد باقر المجلسي ﷺ عند ذكر مصادره في تأليف كتاب بحار الأنوار بعنوان: «**رسالة إلى ولده**»[١].

والمحدّث الخبير الحرّ العاملي ﷺ باسم: «**رسالة في حقّ الوالدين**»[٢].

وتبعه على ذلك الميرزا عبد الله الأفندي[٣]، والميرزا محمّد باقر الخوانساري[٤].

وعرّفه مفهرس مكتبة سپهسالار بعنوان: «**برّ الوالدين**» كما جاء في نهاية نسخته العتيقة[٥].

وحقّقه وطبعه المحدّث الأُرموي باسم: «**حقوق الوالدين**»، وطبع سنة ١٣٧١هـ في طهران مع كتاب: «**قرّة العين في حقوق الوالدين**»، ترجمه إلى الفارسيّة الشيخ ذبيح الله المحلّاتي، مؤلّف «تاريخ سامراء»، جمع المحلّاتي في قرّة العين أحاديث هذا الباب مع البيان بالفارسيّة وأدرج فيه التعريف[٦].

و توجد في مكتبة راجة فيض آباد نسخة بعنوان: «**الوصيّة**» للكراجكي مع جملة من الأُصول واحتمل آغا بزرگ اتّحاده مع كتاب التعريف[٧].

---

(١) بحار الأنوار ١: ١٨.

(٢) أمل الآمل ٢: ٨٥٧/٢٨٧.

(٣) رياض العلماء ٥: ١٣٩.

(٤) روضات الجنّات ٦: ٢٠٩ ـ ٢١٠.

(٥) فهرس مكتبة سپهسالار ٣: ٢٤٨.

(٦) لاحظ: الذريعة ١٧: ٧٢.

(٧) الذريعة ٢٥: ٥٦٧/١٠٣.

وذكر آغا بزرگ في الذريعة نقلاً عمّا كتبه السيّد المرعشي ﷺ ما هذا لفظه: «**وجوب أداء حقوق الوالدين**: لأبي الفتح محمّد بن عليّ المطلبي، توجد نسخة كتابتها ١٠٥٦ عند السيّد شهاب الدين بقم كما كتبه إليّ. أقول: وأوّله يطابق أوّل التعريف بوجوب حق الوالدين للكراجكي»[١].

قال الموسوي: مصوّرة نسخة السيّد المرعشي ﷺ عندنا، استفدنا منها في تصحيح الكتاب.

وبالجملة فقد جاء اسم الكتاب في فهرست مصنّفاته الذي كتبه بعض تلامذته والمطّلعين على تأليفاته بعنوان:

«**التعريف بوجوب حقّ الوالدين**»[٢].

وهذا أقدم نصّ وصل إلينا في تحديد اسم الكتاب، وتبعه على هذا المحدّث النوري في مستدرك الوسائل[٣] والطهراني في الذريعة[٤] والسيّد الأمين في أعيان الشيعة[٥].

بقي شيءٌ

وهو أنّ في فلاح السائل للسيّد علي بن موسى بن طاوس (م٦٦٤هـ) المطبوع في مكتب الإعلام الإسلامي عام ١٤١٩هـ، جاء في الفصل الخامس عشر منه، في

---

(١) الذريعة ٢٥: ١٤٢/٣٠.

(٢) مكتبة الكراجكي: ٤٣/٣٨٧، المطبوع ضمن مجلّة تراثنا عدد ٤٣ ـ ٤٣، وجاء هذا الفهرست بتمامه في خاتمة المستدرك ٣: ١٣١.

(٣) لاحظ: مستدرك الوسائل ١٥: ٢٠٣.

(٤) الذريعة ٤: ٢١٦.

(٥) أعيان الشيعة ٩: ٤٠١.

ذكر تعيين أوّل صلاة فرضت على العباد: «فقد صار تعيين أنّ الصلاة الوسطى صلاة الظهر مرويّاً من الطريقين، وذكر الشيخ المعظّم محمّد بن عليّ الكراجكي في رسالته إلى ولده في فضل صلاة الظهر من يوم الجمعة ما هذا لفظه: لصلاة الظهر ـ يا بنيّ ـ من هذا اليوم شرفٌ عظيمٌ، وهي أوّل صلاة فرضت على سيّدنا رسول الله ﷺ، وروي أنّها الصلاة الوسطى التي ميّزها الله تعالى في الأمر بالمحافظة على الصلوات، فقال جلّ من قائل: ﴿ **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ** ﴾[1].

وروى الكراجكي ما قدّمناه من حديث زرارة عن محمّد بن مسلم»[2].

ولم يرد ذكر هذه الرواية ولا الكلام المذكور عن الكراجكي في نسخنا، وعلى هذا فقد يشكل على نسبة الكتاب إلى الكراجكي، أو إلى كون النسخ الموجودة بين أيدينا ناقصة.

فأقول: هذا الإشكال غير وارد، وذلك لعدّة جهات:

الأُولى: لتصريح الأعلام المذكورين في البحث عن هذا الكتاب بنسبة الكتاب إلى الكراجكي.

الثانية: لقد جاءت هذه العبارة بهذا اللفظ في طبعة مكتب الإعلام الإسلامي في قم، وعند مراجعتنا إلى طبعته في النجف الأشرف انكشف لنا بأنّ لفظ الكراجكي في العبارة الأُولى: «محمّد بن عليّ الكراجكي» لم يجئ في هذه الطبعة، ومع هذا يحتمل أن يكون المراد بـ«محمّد بن عليّ في رسالته إلى ولده» ـ كما جاء في

---

(١) البقرة: ٢٣٨.

(٢) فلاح السائل: ١٨٧.

طبعة النجف ـ هو شخص آخر ربّما يكون هو الشيخ أبو عبدالله محمّد بن أحمد ابن عبد الله بن صفوان الجمّال الأسدي الكوفي المتوفّى ٣٥٨هـ الشهير بالصفواني الذي كتب رسالة إلى ولده، وكانت هذه الرسالة عند السيّد ابن طاوس، ونقل عنها في نوافل شهر رمضان من «الإقبال» عن نسخة عتيقة منها تاريخها ذو الحجّة سنة اثنتي عشرة وأربعمائة.

ويؤيّد ذلك ـ أي: أنّ محمّد بن عليّ هو غير الكراجكي ـ آخِرُ كلامِ ابن طاوس، حيث قال: «وروى الكراجكي ما قدّمناه...».

أضف إلى ذلك أنّه لم يُذكر في الكتب التي أفاد بها السيّد ابن طاوس كتاب التعريف ولا أيّة رسالة أُخرى للكراجكي، ممّا يؤيّد أنّ ما نقله ابن طاوس لم يكن عن كتاب التعريف.

وعلى هذا فليس من البعيد أن يكون لقب «الكراجكي» الذي جاء في طبعة مكتب الإعلام الإسلامي من زيادة المحقّق باعتبار آخر الكلام، أو من زيادة بعض النسّاخ، أو من كلام العلّامة المجلسي في بحار الأنوار أو المحدّث النوري في المستدرك عند ذكرهما الرواية، حيث نسبا هذا الكلام إلى الكراجكي.

الثالثة: يمكن القول بأنّ المراد من محمّد بن عليّ هو الكراجكي، ولم تزد كلمة «الكراجكي» من النسّاخ، بل كانت في أصل ابن طاوس ولكنّ المراد من قوله: «في رسالته إلى ولده» هو كتاباه الآخران، لأنّ الكراجكي كتب ثلاث رسائل لولده، وهي هذا الكتاب، وكتاب «روضة العابدين ونزهة الزاهدين» ـ كما مرّ ـ وكتاب «التأديب».

هذا وقد ألّف الكراجكي الروضة المذكورة في موضوع الصلاة في ثلاثة

أجزاء، الأوّل: في الفرائض، الثاني: في السنن، الثالث: في التطوّع الذي ليس بمسنون، وينقل عنه الكفعمي (م٩٠٥هـ) في كتبه، وحكى آغا بزرگ في الذريعة وجود نسخة منه في بلاد الشام[1].

وقال أيضاً في الذريعة عند وصف النسخة: إنّه كتاب كبير، حدود ثلاثمائة ورقة، وهذا لا يتناسب مع كلام ابن طاوس في الفلاح: «في رسالته إلى ولده»، لأنّه لا يصحّ وصف الكتاب الكبير الحجم بالرسالة.

أقول: ولعلّ الرسالة التي نقل عنها ابن طاوس هي كتاب «التأديب»، حيث جاء في فهرست تصانيف الكراجكي: «أنّه جزء لطيف عمله لولده».

وعلى أيّة حال، فالظاهر من سياق عبارات كتاب التعريف هو أنّ الكراجكي لم يبحث فيه عن الصلاة فضلاً عن تفضيل صلاة الظهر على غيرها، وكفاك في ذلك اسم الكتاب، حيث إنّه حكى عن مضمونه وهو حقّ الوالدين وما يتعلّق به.

نسخ الكتاب

النسخ المعتمدة في تحقيق هذا الكتاب هي أربعة:

١ ـ النسخة المحفوظة في مكتبة سپهسالار بطهران برقم: ٣٨٨١ بخطّ أحمد بن شرف الدين الحسيني النجفي، تمّ استنساخها يوم الأربعاء ١٢ صفر ٩٩٠هـ، وعنونها مفهرس المكتبة باسم: «برّ الوالدين»، وهي نسخة مصحّحة جيّدة، ضمن مجموعة ومعها كتاب «مفتاح الغرز» وكتاب «الحجّة على الذاهب».. وغيرها من الكتب، وتحتوي على سبع أوراق، بأبعاد ١٣/٥×١٩ سم، ورمزنا لها بـ «س».

---

(١) الذريعة ١١: ١٧٨٧/٢٩٨.

٢ ـ النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي ﷺ بقم برقم: ٣٦٩٤، تمّ استنساخها في يوم الخميس ١٠٥٦هـ، وهي ضمن مجموعة، ومعها: «ذبائح أهل الكتاب»، «العويص في الفقه»، «أجوبة المسائل السرويّة»، «أجوبة المسائل العكبريّة» كلّها للشيخ المفيد، «أجوبة المسائل الرازيّة» للسيّد المرتضى، و«الاستنصار في النصّ على الأئمّة الأطهار» للكراجكي، «الغيبة» للشيخ الطوسي، «نكاح أمير المؤمنين ابنته من عمر» للسيّد المرتضى، «غنية النزوع» لابن زهرة الحلبي، «الاقتصاد» للشيخ الطوسي، «الفقه» للشيخ الصدوق، والتعريف يتكوّن من ثلاثة أوراق بأبعاد ٢٠/٥×١٧ سم، ورمزنا لها بـ«م».

٣ ـ النسخة المحفوظة في مكتبة جامعة طهران برقم ٢١٣٥، بخطّ حسن بن محمّد مهدي بن علي بن يوسف بن عبد الوهّاب الحسني الحسيني الطباطبائي التبريزي، كتبه في ١٣ جمادي الثاني من شهور سنة ١٣٢٥هـ عن خطّ أبيه بعد انتقال نسخته إلى غيره بعد وفاته، وأبيه كتبه في يوم الاثنين العاشر من شهر ربيع الثاني من شهور سنة ١٣١٩هـ في كربلاء المقدّسة، وهي ضمن مجموعة ومعها «مقتل عليّ ﷺ» لأبي الحسن أحمد بن محمّد بن عبد الله البكري، و«فضائل الأشهر الثلاثة» للشيخ الصدوق.

وتحتوي المجموعة على ٤٧ ورقة بأبعاد ١٨×٢٥/٥، ورمزنا لها بـ«ج».

٤ ـ النسخة المحفوظة في مكتبة الحكيم العامّة في النجف الأشرف برقم ٤٣٣/٦، بخطّ الشيخ محمّد بن طاهر السماوي، كتبه في الثامن عشر من شهر رمضان سنة ١٣٦٠هـ في النجف الأشرف، وهي ضمن مجموعة، ومعها: «إيمان أبي طالب» للمفيد، و«الفوائد» للسيّد المرتضى، و«معدن الجواهر» للكراجكي،

و«المقالة التكليفيّة» للشهيد الأوّل، و«الأعلام فيما اتّفقت عليه الإماميّة من الأحكام» للشيخ المفيد، و«أجوبة مسائل» للسيّد المرتضى، و«كتاب عيسى بن دأب»، و«جمل الأدب في نظم كتاب عيسى بن داب» للناسخ، و«مسائل الأربعون الكلاميّة» للشهيد الأوّل، و«جذوة السلام في مسائل الكلام» للناسخ، و«زهرة الرياض ونزهة المرتاض» لأحمد بن موسى بن طاوس.

وتمتاز هذه النسخة بأبعاد ١٢/٤×٢٠/٧، مختلفة الأسطر، ورمزنا لها بـ«ن».

منهج التحقيق

في بداية العمل ـ بعد مقابلة النسخ ـ أرجعت جميع الأحاديث والأقوال إلى المصادر ثمّ صحّحتُها بشكلٍ تلفيقي بين النسخ والمصادر وبعد ذلك بدأتُ بتدوين الهوامش كما يلي:

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

١ ـ استخرجت الآيات القرآنيّة من القرآن الكريم وجعلت ما في المتن مطابقاً لما في القرآن.

٢ ـ استخرجت الكلمات الغامضة من كتب اللغة وأشرت إليها في محلّها.

٣ ـ وما أضفته من بعض النسخ إن كان كبيراً جعلته بين القوسين ( ) وأشرت إليه في الهامش وإلّا اكتفيت بالإشارة دون القوسين.

٤ ـ أشرت إلى شرح حالٍ مختصر للرواة والأعلام الواردة في المتن مع الإشارة إلى مصدر الشرح.

٥ ـ ذكرت في نهاية كلّ حديثٍ أو قولٍ ما تيسّر لي من العثور على مصادر لهما.

٦ ـ ألحقتُ بالكتاب عدّة فهارس كي تسهّل على المتتبّع الوصول إلى مراده.

ختاماً

أحمد الله على ما وفّقني من تحقيق هذه الدرّة الثمينة وإظهارها بالشكل اللائق بتراثنا القيّم.

وقبل أن أختم الكلام أرى لزاماً أن أذكر أخي المحقّق السيّد حسن الموسوي البروجردي دامت توفيقاته حيث كان المشجّع على الخوض في العمل والمعين على رفع الصعوبات عن طريق إنجازه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله أوّلاً وآخراً..

السيّد حسين الموسوي البروجردي

شهر ربيع الثاني من سنة ١٤٢٦هـ

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

مكتبة العلامة المجلسي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي
الحمد لله على ما منح من عقل ووهب من فضل وعرف من حق
وزاد ومن رزق وصلواته على اشرف مرسل واوفى مرفق
واصدق مخبر وابلغ منذر سيدنا محمد خاتم النبيين وآله الائمة
الطاهرين اعلم ايها الولد الحبيب البار النجيب قسيم النفس
ونكمل الانس الذي القلب بمثله والبصر موطوء واللب حشاه
ان الله خلقك مني بقدرته وجعلني سببا لتكونك بمشيته
فانت الي منسوب وبي معروف منعوت وانا وامك التي انشأك
الله في احسانها وعذك بلبنها وربك في حجرها لم تزل بلطف الله
لك معطوفين لك رؤفين بك ترسل عجزهما من الاذى وتدفع عنك
ما استطاعا دفعه من المردي وتفعل بانفسهما وتغذيك بمهجتها
واعينها ساهرة وتسكن وحركاتها دايبة تستقل لك بذلك الجهد
وتستقله وده عن كل فرض ان تام احد اطرافك حمد لذلك الام قلوبنا
وان لكاملتك الصحة لم تزل قلقا عليك بخوفنا فحقنا عليك ان لا
يبطل وفرضنا لك لازم لا يعطل واحسانا لك لا تقابل بشكر
واكرامنا لك لا يكافى ببر فكان رسول الله صلى الله عليه وآله
لا يجزي والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه ويعتقه وفي خبر

آخر الكل

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة سپهسالار التي رمزنا لها بـ: «س»

مكتبة العلامة المجلسي

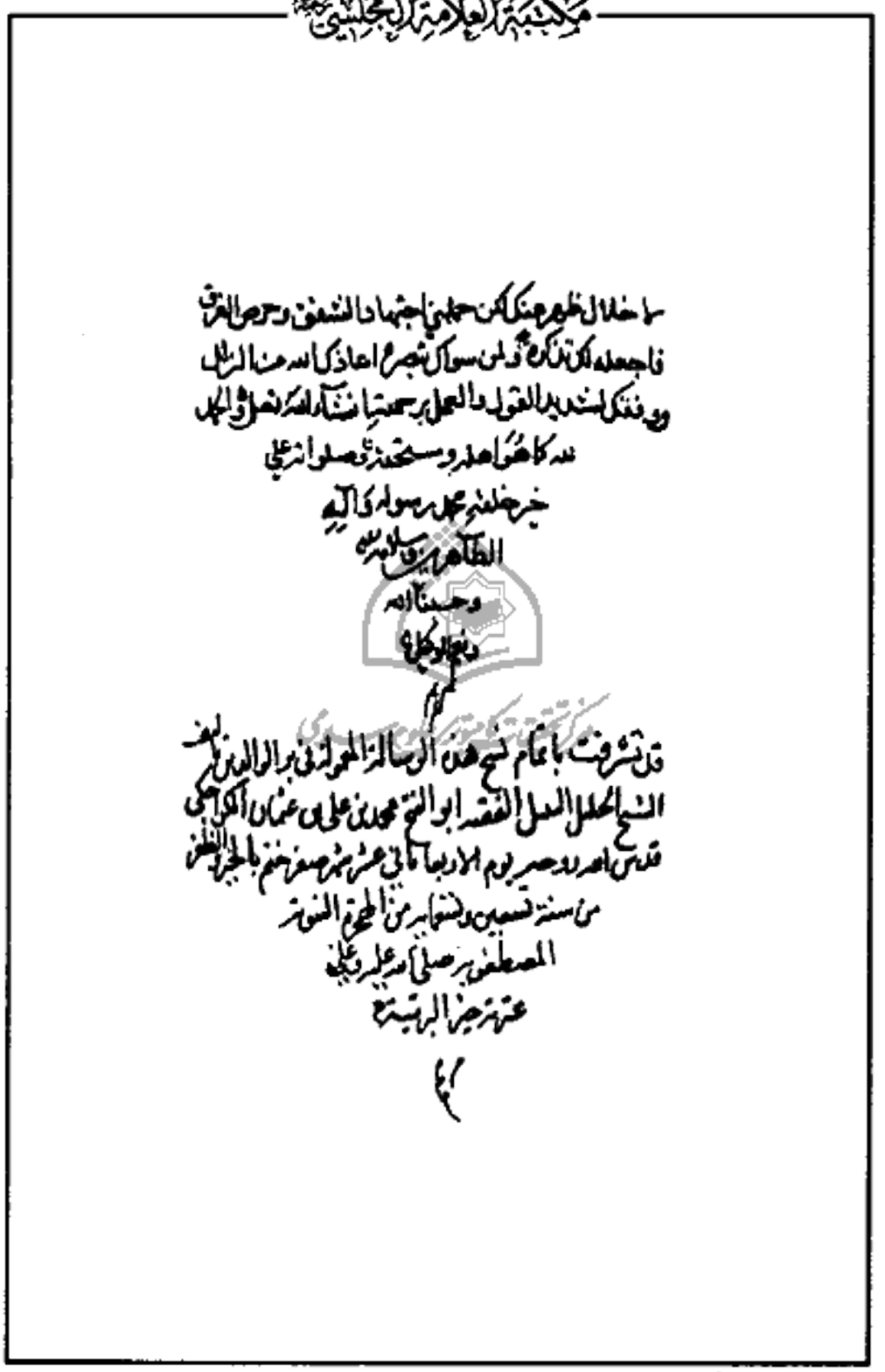

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة سپهسالار التي رمزنا لها بـ: «س»

مكتبة العلامة المجلسي

الصفحة الأُولى من نسخة مكتبة السيّد المرعشي ﷺ الّتي رمزنا لها بـ: «م»

مكتبة العلامة المجلسي

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة السيّد المرعشي ﷺ الّتي رمزنا لها بـ: «م»

مكتبة العلامة المجلسي

كتاب التعريف

بسم الله الرحمن الرحيم

وقف شيخ مرتضى ١٣٢٨

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة جامعة طهران التي رمزنا لها بـ: «ج»

مكتبة العلامة المجلسي رحمه الله

تمام العريف

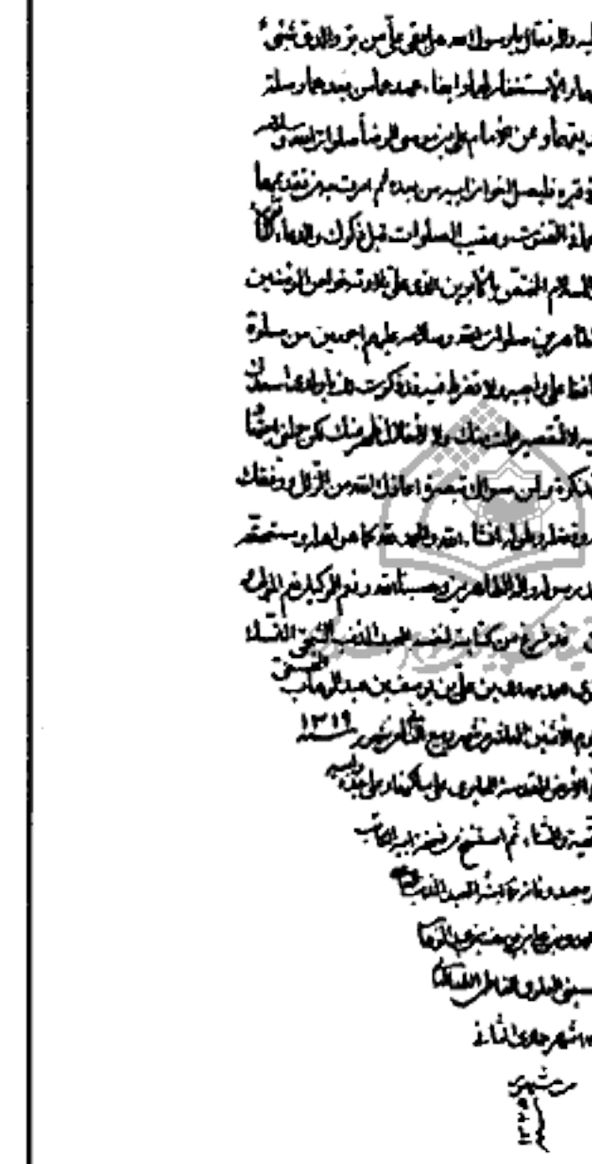

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة جامعة طهران الّتي رمزنا لها بـ: «ج»

مكتبة العلامة المجلسي

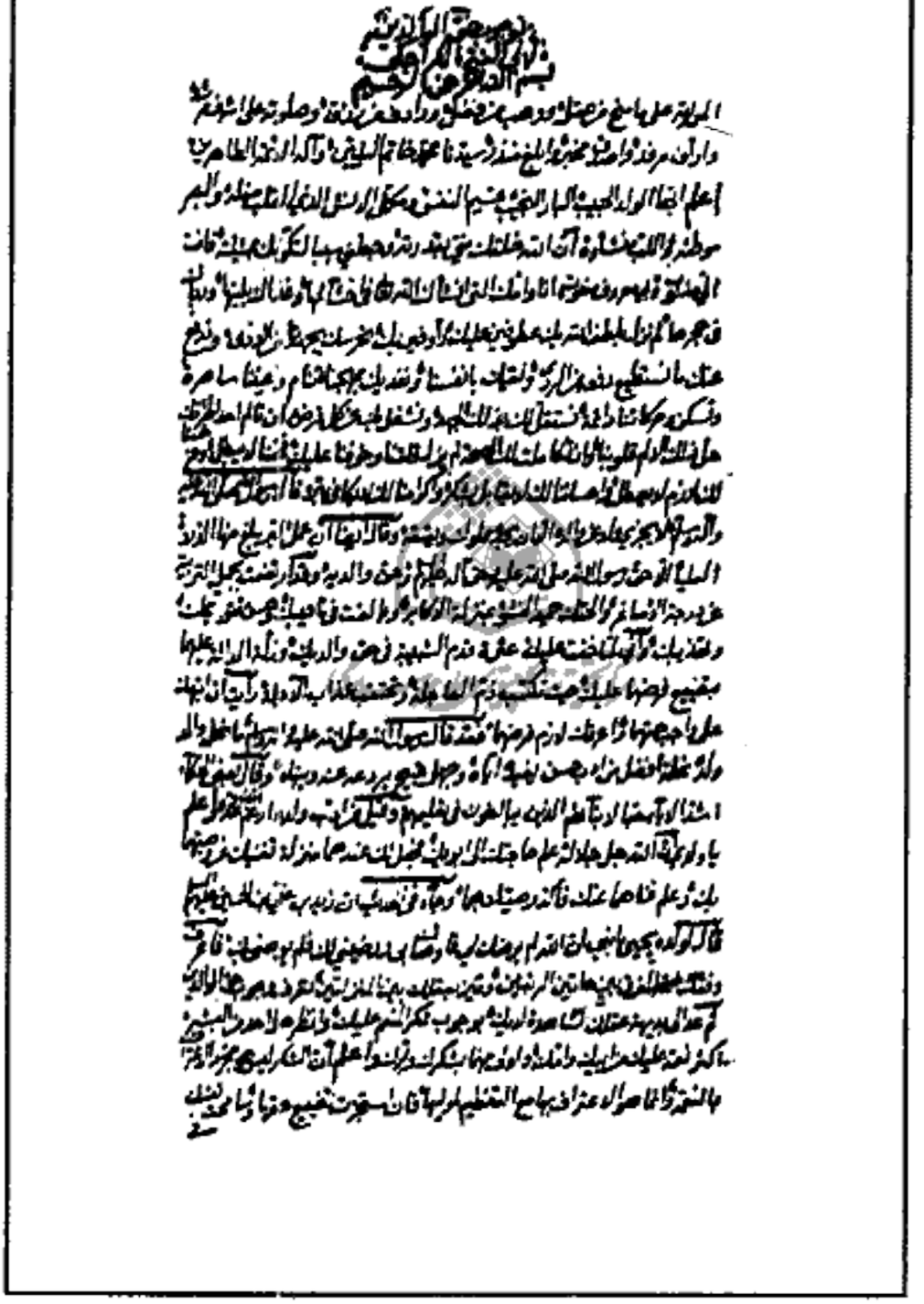

الصفحة الأُولى من نسخة مكتبة الحكيم العامّة في النجف الأشرف الّتي رمزنا لها بـ: «ن»

مكتبة العلامة المجلسي

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة الحكيم العامّة في النجف الأشرف الّتي رمزنا لها بـ: «ن»

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

التعريف

بوجوب حق الوالدين

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله علىٰ ما مَنَحَ من العقل[1]، ووهب من الفضل[2]، و[3]أرْدَفَ[4] من الرزق[5]، وصلواته علىٰ أشرفِ مرشدٍ، وأرأفِ مرفدٍ، وأصدقِ مخبرٍ، وأبلغِ منذرٍ، سيِّدنا محمّدٍ خاتَمِ النبيّين، وآله الأئمّة الطاهرين.

اعْلَمْ أيُّها الولدُ الحبيب، البارّ النجيب، قسيم النفس، ومكمّلُ الأُنس، الذي القلب منهلُه، والبصر موطئُه، واللبُّ منشؤه، أنَّ الله خلقك منّي بقدرته، وجعلني سبباً لتكوّنك بمشيئته[6]، فأنت إليَّ منسوبٌ، وبي معروفٌ

---

(١) في «ن» «س» «م»: (عقل) بدل: (العقل).

(٢) في «ن» «س» «م»: (فضل) بدل: (الفضل).

(٣) في «س» زيادة: (وعرف من حقّ).

(٤) في «م» «ن»: (رادف) بدل: (أردف).

(٥) في «ن» «س» «م»: (رزق) بدل: (الرزق).

(٦) روي في الفقه المنسوب إلى الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام ص٤٥: «عليك بطاعة الأب وبرّه... فإنّ الأب أصل الابن، والابن فرعه ولولاه لم يكن بقدرة الله ...».

وجاء في تحف العقول: ١٨٩: عن السجّاد عليه السلام، أنّه قال في حديث: «وأمّا حقّ أبيك، فتعلم أنّه أصلك وأنت فرعه، وأنّك لولاه لم تكن، فمهما رأيت في نفسك ممّا يعجبك، فاعلم أنّ أباك أصل النعمة عليك فيه، وأحمد الله واشكره على قدر ذلك».

و[١] منعوتٌ، أنا وأُمّك التي أنشأك الله تعالى في أحشائها، وغذّاك بلبنها، وربّاك في حِجْرها؛ لم نزل ـ بلطف الله تعالى لك[٢] ـ عطوفَين عليك[٣]، رؤوفَين بك، نحرسك بِجُهدنا من الأذىٰ، وندفع عنك ما نستطيع دفعه من الردىٰ، ونقيك بأنفسنا، ونُغذّيك بمهجنا، تنام وأعيُننا ساهرةٌ، وتسكن وحركاتنا دائمةٌ، نستقلّ لك[٤] بذلك الجهد، ونشتغل[٥] بك عن كلِّ فرض، إن تألَّم أحد أطرافك حَلَّ ذلك الألم قلوبنا، وإن تكاملتْ لك الصحّة لم يزل قلقنا عليك وخوفنا، فحقّنا عليك واجبٌ[٦] لا يبطل، وفرضنا لك لازم لا يعطل، وإحسانُنا لك لا يقابل بشكر، وإكرامُنا لك لا يكافأ ببرٍّ.

قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولدٌ عن والِدِه[٧] إلّا أن يجده مملوكاً فيشتريه[٨] ويعتقه»[٩].

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

---

(١) (الواو) لم ترد في «ن» «م» «س».

(٢) في «ن»: (بك) بدل: (لك).

(٣) في «س»: (لك) بدل: (عليك).

(٤) في «ج» «م»: (لكن) بدل: (لك).

(٥) في «ج»: (نشغل) وفي «م» «س»: (نستقلّ) بدل: (نشتغل).

(٦) قوله: (عليك واجب) لم يرد في «ن».

(٧) في «م»: (والد) بدل: (والده).

(٨) في «ج»: (ويشتريه) ولم ترد في «ن».

(٩) أسنده الكليني ﷺ في الكافي ٢: ١٩/١٦٢، وعنه في بحار الأنوار ٧٤: ١٩/٥٨، ووسائل الشيعة ٢١: ٥/٥٠٦ كذا: عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن

وفي خبر آخر[١]: «إنَّ كل أعمال البرِّ يبلغ منها الذروة العليا، إلّا حقّ رسول الله ﷺ وحقّ آله عليهم السلام[٢] وحقّ والديه»[٣].

وقد ارْتَفَعْتَ بجميل التربية عن درجة الأصاغر، وألحقك حميد[٤] النشوء بمنزلة الأكابر، وبالغتُ في تأديبِك، وحُسْنِ تقويمك وتهذِيبِك، وإنّي

➲ حنّان بن سدير، عن أبيه، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: هل يجزي الولد والده؟ فقال: «ليس له جزاء إلّا في خصلتين: يكون الوالد مملوكاً فيشتريه ابنه فيعتقه، أو يكون عليه دَين فيقضيه عنه».

وجاء مثله في الأمالي للشيخ الصدوق رحمه الله ٩/٥٤٧ المجلس السبعون، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٥/٦٦، ووسائل الشيعة ٢٣: ١٠/٢١، ومستدرك الوسائل ١٥: ١٨/٢٠٣ بهذا السند: عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عليّ بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبي القاسم الكوفي، عن حنّان بن سدير. (وباقي الإسناد والحديث كما في الكافي باختلاف يسير).

وأخرجه الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب الزهد: ١٠٨/٤٠: عن بعض أصحابه عن حنّان ابن سدير عن حكم الخيّاط عن أبي جعفر عليه السلام.. (وروى الحديث باختلاف مع الكافي والأمالي)، وعنه في وسائل الشيعة ١٨: ٢/٣٧٢، وفيه: سالم الحنّاط.. بدلاً من: حكم الخيّاط.

وأورده المصنّف الكراجكي رحمه الله كما في المتن في كتابه معدن الجواهر: ٢١، باب ما جاء في واحد.

وفي مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ٢١/٢٠٣.

وانظر: المصنّف لابن أبي شيبة ٦: ٩٨، السنن الكبرى للنسائي ٣: ٤٨٩٦/١٧٣، الصحيح لابن حبّان ٢: ١٦٧، كنز العمّال ١٦: ٤٥٤٩١/٤٦٩.

(١) في «ن»: (وقال أيضاً) بدل: (وفي خبر آخر).

(٢) (وحقّ آله عليهم السلام) لم ترد في «ج».

(٣) جاء في فقه الرضا عليه السلام ٣٣٤ باختلاف يسير، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٧١/٧٧ ومستدرك الوسائل ١٥: ١٧/١٧٦ وأيضاً عن التعريف ١٥: ٢١/٢٠٣.

(٤) في «س»: (جهد) بدل: (حميد).

لمّا خفتُ عليك عثرة قدم الشبيبة في حقّ والديك، وزلّة الدالّة عليهما بتضييع فرضهما عليك، حيث تكسب ذمّ العاجلة، وتعتقب[١] عذاب الآجلة، رأيت أنْ أُنبّهك علىٰ واجبِ حقّهما، وأُعرّفك لازمُ فرضِهما.

فقد قال رسول الله ﷺ: «ما نَحَلَ والدٌ ولده نحلةً أفضلَ من أدبٍ حسن يفيده إيّاه، وجَهْلٍ قبيحٍ يردّ منه[٢] وينهاه»[٣].

وقال بعض الحكماء: أشدُّ الآباء حبّاً لأبنائهم الذين يُبالِغون في تعليمهم.

وقيل: مَنْ أدَّبَ ولدَه أرْغَمَ أنف عدوّه[٤].

وفي الأمثال السائرة: من لم يؤدّبه الأبوان لقد أدَّبَه الزمانُ[٥][٦].

---

(١) في «س»: (تحتقب) بدل: (تعتقب).

(٢) في «ج» «ن»: (يردّ عنه) وفي «س»: (يردعه عنه) بدل: (يردّ منه).

(٣) رواه الشيخ أبو محمّد القمّي في كتاب الغايات: ٢١١ عن عليّ عليه السلام، إلى قوله «من أدب حسن»، وعنه في مستدرك الوسائل ١٥: ٢/١٦٤.

وانظر: مسند أحمد ٣: ٤١٢ و٤: ٧٧، ٧٨، سنن الترمذي ٣: ٢٠١٨/٢٢٧، مسند الشهاب لابن سلامة القضاعي ٢: ١٢٩٦/٢٥٢.

(٤) أورده ابن عبد البرّ القرطبي في بهجة المجالس ١: ١٠٩.

وجاء في مجمع الأمثال للميداني ٢: ٣٢٧ بلفظة: مَن أدّب ولده أرغم حسّاده.

(٥) من قوله: (وفي الأمثال) إلى هنا لم يرد في «ن» «م» «س».

(٦) أورد قريب منه ابن عبد ربّه في العقد الفريد ٢: ٤٤١ ذكر في ضمن شعر لإبراهيم بن شكلة:

مَـــنْ لَم يُـــؤَدِّبْهُ والده ... أدَّبَـــه اللـــيلُ والنهـــارُ

كـــم قـــد أذَلَّ كَـــريمَ قـــومٍ ... ليس له مـــنهما انـــتصارُ

مَـــن ذا يَـــدُ الدهـرِ لم تَـنَلْهُ ... أوِ اطْـــمَأنَّتْ بـــه الدِّيـــارُ

اعْلَمْ يا ولدي! أنّ الله جلَّ جلاله عَلِمَ حاجتك إلىٰ أبويك فجعل لك عندهما منزلةً تغنيك عن وصيّتهما بك، وعَلِمَ غناهما عنك فأكّد وصيّتك بهما.

وجاء[١] في الحديث أنَّ زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام[٢] قال لولده يحيى[٣]: يا بُنيَّ! إنَّ الله تعالى لم يرضك لي فأوصاك بي[٤] ورضيني لك فلم يوصني بك[٥].

كلٌّ مِنَ الحادثاتِ مَغْضٌ ... وعنده للزمانِ ثارُ

ولاحظ: بهجة المجالس ١: ١١٢، باب الأدب.

(١) في «ج» «م» «س»: (جاءنا) بدل: (وجاء).

(٢) زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ أبي طالب عليه السلام مدني، تابعي، قتل سنة إحدى وعشرين ومائة وله اثنتان وأربعون سنة، ولما قتل بلغ ذلك من أبي عبد الله الصادق عليه السلام كلّ مبلغ، وحزن له حزناً عظيماً حتّى بانَ عليه. انظر: رجال الطوسي عليه السلام: ٢٠٦، الإرشاد للشيخ المفيد ٢: ١٧١، معجم رجال الحديث ٨: ٤٨٧٩/٣٥٧.

(٣) يحيى بن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب المدني من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام وروى الصحيفة السجّاديّة، ولد سنة ٩٨هـ، وخرج على حكومة بني أُميّة، وقُتل سنة ١٢٥ هـ. انظر: رجال ابن داود: ٢٠٣، معجم رجال الحديث ٢١: ١٣٥٣٠/٥٤، الفائق في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام للشبستري ٣: ٤٢٤.

(٤) (بي) لم ترد في «ج».

(٥) جاء في عيون الأخبار لابن قتيبة ٣: ١٠٥، ورواه أيضاً في المجالسة وجواهر العلم: ١٨٣/١٩١ عن أحمد عن أحمد بن محمّد البرقيّ، عن الحمّاني، عن زيد وعنه في كشف الخفاء ١: ١٣٧٦/٤٢٧، العقد الفريد لابن عبد ربّه ٢: ٤٣٨ باختلاف يسير، وفي تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ١٩:

فاعرفْ وفّقك الله الفرق بين هاتين الرُّتبتَين، وميِّزْ بعقلك بين المنزلَتَين، تعرف وجوب حقّ الوالدين.

ثمَّ عُدْ إلى بديهة عقلك الشاهدة لديك، بوجوبِ شُكرِ المنعم عليك[١]، وانظرْ هل أحدٌ من البشر أكثر نعمةً عليك من أبيك وأُمّك؟! وأَوْلى[٢] منهما بشكرك وبرِّك؟!

واعلمْ أنَّ الشكر ليس هو مجرّدَ الاعترافِ بالنعمة، وإنّما هو الاعتراف بها مع التعظيم لمولاها، فإن استجزتَ تضييعَ حقِّهما، وسامحتَ نفسَك في الإخلال بواجبهما، فهل ترضى من ولدك أن يقابلك بمثل ذلك؟!

أما بلغك قول رسول الله ﷺ: «بِرُّوا آباءَكم يبرّكم أبناؤُكم، وعفّوا تعِفُّ نساؤكم[٣]»[٤]؟!

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

---

٤٦٥ عن أبي القاسم عليّ بن إبراهيم، عن رشأ بن نظيف، عن الحسن بن إسماعيل، عن أحمد بن مروان، عن أحمد بن محمّد البرقي، عن الحمّاني عن زيد..

وفي مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ٢٢/٢٠٣، بغية الطلب ٤٠٤٢/٩.

وأورده ابن شعبة الحرّاني ﷺ ضمن أحاديث عن عليّ بن الحسين زين العابدين ﷺ: وقال ﷺ، لبعض بنيه: «يا بنيّ، إنّ الله رضيني لك ولم يرضك لي، فأوصاك بي ولم يوصني بك، عليك بالبرّ تحفة يسيرة» تحف العقول: ٢٧٨، وعنه في بحار الأنوار ٧٥: ١٠/١٣٦.

(١) (عليك) لم ترد في «ج».

(٢) في «ج»: (أوفى) بدل: (أولى).

(٣) في «س»: (وعفّوا تعفّوا عن نساء الناس) بدل: (وعفّوا تعفّ نساؤكم).

(٤) أورده في الكافي ٥: ٥/٥٥٤ وعنه في وسائل الشيعة ٢٠: ٥/٢٥٦: عن محمّد بن يحيى، عن

اتْلُ يا بُنيَّ ما علّمك الله تعالى من آياته، وتأمَّلْ مضمون تبيانِه، إنَّ الله سبحانه وتعالى قد قرن الوالدين بنفسه[1]، وأتْبَعَ ذِكرَهما بذِكره، وجعل شكرهما تابعاً لشكره.

فقال سبحانه: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْه أُمُّهُ وَهْناً عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ المَصِيرُ﴾[2].

ثمَّ أمرك بالرأفة بهما، والتحنُّنِ عليهما، والتذلُّلِ لهما، وأخبرك أنّه قضىٰ

➲ أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن عليّ بن رباط، عن عبيد بن زرارة قال: قال أبو عبد الله ﷺ .. ومتن الحديث موافق لما جاء في نسخة «س».

ورواه في أمالي الصدوق: ٦/٣٦٣، المجلس الثامن والأربعون، وعنه في بحار الأنوار ٧١ ٣١/٦٥ و٧٦: ٢/١٨: عن أحمد بن هارون الفامي، عن محمّد بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن الحسن بن عليّ بن رباط، عن أبي بكر الحضرمي، عن جعفر بن محمّد الصادق ﷺ.

ورواه في الخصال ١: ٧٥/٥٥ وعنه في بحار الأنوار ٦٨: ١٠/٢٧٠ ونور الثقلين ٣: ٧٤/٣٣٥: عن محمّد بن حسن بن أحمد بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الجبّار..

ورواه المحدّث النوري ﷺ في مستدرك الوسائل ١٥: ٥/١٧ عن أبي القاسم الكوفي (م٣٥٢هـ) في كتاب الأخلاق عن رسول الله ﷺ.

وجاء في من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٩٨٤/٢١، تحف العقول: ٣٥٩، روضة الواعظين: ٣٦٦، عوالي اللئالي ١: ٧/٢٥٢، مكارم الأخلاق للطبرسي ﷺ: ٢٣٨.

وانظر: المستدرك للحاكم ٤: ١٥٤، مجمع الزوائد ٨: ١٣٨، كنز العمّال للهندي ١٦: ٤٦٦ و٤٦٧، المعجم الأوسط للطبراني ١: ٢٩٩، الجامع الصغير ١: ٤٨٥، الكامل لابن عدي ٥: ٢٠٧.

(١) في «س»: (بنعته) بدل: (بنفسه).

(٢) لقمان ٣١: ١٤.

بذلك في سابق كلامه[١]، وأوجبه[٢] بمقتضىٰ[٣] حكمه، وجعله مقروناً بتوحيده، ومضافاً إلى عبادته، فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾[٤].

وقد فهم ذو البصيرةِ والمعرفةِ باللغة العربيّة من فَحْوى قوله سبحانه: ﴿فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ أنّه زَجْرٌ بذلك عن كلّ قبيح زاد على الأُفّ، وأنّه لو عَلِم سبحانه قبيحاً يكون أقلَّ من[٥] هذه اللفظة لكان هو المذكور في النهي؛ ليُعْلَمَ من فَحْوى الخطاب ـ بعادة أهل اللسان في الفَصاحة والبيان ـ أنَّ ذِكْرَ ما ذُكِر في الأقلّ لا لاختصاصه به، بل لعموم ما زاد عليه، والمبالغةِ في النهي عن كلّ قبيح، كما نعلم أمرَ قولِ القائل: لا تُضَيِّع من مالك حَبَّةً واحدة، إنّه قد علم[٦] بالنهي تضييع قليلِه وكثيرِه، وإنّه إنّما ذكر الحبّة مبالغةً في النهي عمّا زاد عليها[٧].

---

(١) في «ن» «م» «س»: (علمه) بدل: (كلامه).

(٢) في «ج»: (وجعله) بدل: (وأوجبه).

(٣) في «ج» «م» «س»: (في مقتضىٰ) بدل: (بمقتضىٰ).

(٤) الإسراء ١٧: ٢٣ و٢٤.

(٥) في «ج» «م»: (عن) بدل: (من).

(٦) في «س»: (تمّم) بدل: (علم).

(٧) وروى في ذلك ثقة الإسلام الكليني ﷺ في كتاب الكافي الشريف ٢: ١/٣٤٨، باب العقوق: عن

وقد روي أنّ الإمام الصادق عليه السلام سُئل عن هذه الآية، فقيل له[١]: ما هذا[٢] الإحسانُ في قوله تعالى: ﴿وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾؟

فقال: «هو أن تُحسِنَ صُحبتهما، ولا تُكَلِّفهما أن يسألاك ممّا يحتاجان إليه شيئاً، وإن كانا مُسْتَغْنِيَين، أليس الله تعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُوا البِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[٣]؟!».

قيل له: فقوله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾؟

فقال: «إنْ أضْجَراكَ فلا تَقُلْ لهما أُفٍّ ولا تنهرهما»[٤].

ثمّ قال عليه السلام: «لو[٥] علم الله تعالى شيئاً أدنى من أُفٍّ لَنَهى عنه[٦]، وأدْنَى العُقُوق أن ينظر الرجل[٧] والديه فيحدّ النظر إليهما».

قيل: فقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾؟

➲ محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد عيسى، عن محمّد بن سنان، عن حديد بن حكيم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «أدنى العقوق أُفّ، ولو علم الله عزّ وجلّ شيئاً أهون منه لنهى عنه».

(١) (له) لم ترد في «ج» «م».

(٢) في «ج»: (هذه) بدل: (هذا).

(٣) آل عمران ٣: ٩٢.

(٤) بدل قوله: (إن أضجراك) إلى هنا في «م» «س»: (إن ضرباك)، ولم يرد كلاهما في «ج».

(٥) في «ج» «م» «س»: ولو.

(٦) في «ن» زيادة: (قال).

(٧) في «م» «س» زيادة: (إلى).

قال: «إن ضرباك فتقول[١]: غفر الله لكما، فذلك قول كريم».

قيل: فقوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾؟

فقال: «لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلّا برحمة ورقّة[٢]، ولا ترفع صوتَك فوق صوتهما، ولا يدك فوق أيديهما، ولا تَتَقَدَّم قُدّامَهما، وقل: ﴿رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾»[٣].

ولو لم يرد في[٤] القرآن من الوصيّة[٥] بالوالدين غير هذه الآية، لكان فيها كفايةٌ للعاقل، وإيقاظٌ للغافل، فكيف وقد رادَفَ الوصيّات بهما تَشْدِيداً، وقَرَنَ[٦] وجوب الإحسان إليهما بوجوب عبادته تأكيداً.

---

(١) بدل قوله: (إن ضرباك فتقول) في «ج» «م»: (يقول)، وفي «س»: (تقول لهما).

(٢) في «ج»: (ورأفة) بدل: (ورقّة).

(٣) أسنده الكليني ﷺ في الكافي ٢: ١/١٥٧ باب البرّ بالوالدين، وعنه في تفسير الصافي ١: ١٥٠ و٣: ١٨٥، وسائل الشيعة ٢١: ٢٧٦٦٣/٤٨٧، وبحار الأنوار ٧١: ٣/٣٩: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، وعليّ بن إبراهيم عن أبيه، جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط، قال: سألت أبا عبد الله ﷺ...

ورواه أيضاً الشيخ الصدوق ﷺ في من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٨٨٣/٤٠٧ بإسناده: عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط.

وانظر: تفسير العياشي ٢: ٣٩/٢٨٥ وعنه في مستدرك الوسائل ١٥: ٢/١٧٣، مشكاة الأنوار للطبرسي ١: ٢٤/٣٦٥، مجمع الفائدة والبرهان ١٢: ٣٥٩.

(٤) في «ج» «م»: (من) بدل: (في).

(٥) لفظة (الوصيّة) مكرّرة في «س».

(٦) في «ج»: (وقرب) بدل: (وقرن).

فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[١].

وقال: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[٢].

وقال: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾[٣].

وأكَّد الأمر، وضاعَفَ الفرض، بأن عطف ما أوجبه من الإحسان إليهما على ما أوجب[٤] تحريمه من الشرك به، الذي هو أعظم المعاصي، وأكبر الكبائر، ولا يُرجى لصاحبه مغفرةٌ من غير توبةٍ، وبَيَّن أنّه تعالى تعبَّد به الأُمَمُ السالفةُ، وأنزله في كتبه[٥] الماضية.

فقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[٦].

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

وقيل: هو[٧] أوّل ما كتب الله تعالى في التوراة[٨].

---

(١) البقرة ٢: ٨٣.

(٢) النساء ٤: ٣٦.

(٣) العنكبوت ٢٩: ٨.

(٤) في «ن»: (ما يرى) بدل: (ما أوجب).

(٥) في «ج» «س»: (كتب) بدل: (كتبه).

(٦) الأنعام ٦: ١٥١.

(٧) في «م» «س»: (إنّه) بدل: (هو).

(٨) قد ورد في المصنّف لابن أبي شيبة ٨: ١٢٣/٣٣٩: عن شاذان، عن جرير بن حازم، عن زيد ابن حارث، عن عكرمة، عن كعب قال: كان أوّل ما نزل من التوراة عشر آيات وهي العشر التي أنزلت في آخر الأنعام. وعنه في الدرّ المنثور ٣: ٥٤ وفتح القدير للشوكاني ٢: ١٧٨.

وليس هو من العبادات التي يجوز نسخها، ويَسُوغ ورود السمع بضدِّها[١]؛ لأنّه من[٢] موجبات العقل، (وكلّ ما أوجبه العقل فهو على هذا السبيل.

فَاعْرِفْ وجوب هذا الفرض، وشهادة الأدلّة بلزومه لك من العقل)[٣] والسمع.

واعْلَمْ أنّه جاء في الحديث: «إنّ الله عزّ وجلّ إنّما أيْتَمَ نبيَّه ﷺ بموت أبويه في صغره لئلّا يبقيا فيلزمه طاعتهما، والخضوع والتذلّل لهما، فأراد تعالى أن لا يكون على[٤] يده يدُ أحدٍ من خلقه إكراماً منه تعالى لنبيّه[٥] ﷺ»[٦].

---

(١) قال ابن عبّاس: هذه الآيات محكمات في جميع الكتب لم ينسخهنّ شيء وهنّ محرّمات على بني آدم كلّهم وهنّ أُمّ الكتاب، من عمل بهنّ دخل الجنّة ومن تركهنّ دخل النار. انظر: مجمع البيان ٤: ١٩٥، جوامع الجامع ١: ٦٣١، معالم التنزيل ٢: ٢٦٠.

روي هذا المعنى في تفسير العيّاشي ١: ٣٨٣: عن أبي بصير، قال: كنت جالساً عند أبي جعفر ﷺ وهو متّكٍ على فراشه إذ قرأ الآيات المحكمات التي لم ينسخهنّ شيء من الأنعام، قال: «شيّعها سبعون ألف ملك ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾.

(٢) لم ترد: (من) في «ج» «م» «س».

(٣) ما بين القوسين لم يرد في «م».

(٤) في «ج»: (على أن لا يكون).

(٥) لم ترد: (تعالى لنبيّه) في «س».

(٦) روى الشيخ الصدوق ﷺ في علل الشرائع ١: ١/١٣١ باب ١١٠، ومعاني الأخبار ٥٣: ٥، وعنهما في بحار الأنوار ١٦: ١/١٤١: عن حمزة بن محمّد العلوي، عن أبي العبّاس أحمد بن محمّد الكوفي، عن عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أخيه، عن أحمد بن محمّد بن عبد الله بن مروان، عن

وممّا يزيدُك يا ولدي علماً بوجوب حقّ الوالدين، ومِيزَتِهما عليك في الدنيا والدين، ما تضمّنته شريعةُ الإسلام، وتعدّد فيها من الأحكام.

فإنّ فيها: أنّ مَنِ ابْتَاعَ جاريةً فنظر منها ـ إلى ما كان يحرم عليه قبل ابتياعه لها ـ نَظَرَ شهوةٍ فضلاً عن لَمْسِها، لم تحلّ لابنه بملك يمين، ولا عَقْدَ نكاحٍ أبداً، وليس كذلك حكم الابن إذا نظر من[١] جارية يملكها إلى ما وصفت[٢][٣].

وفيها: أنّ شهادة الوالد مقبولةٌ على ولده، وشهادةَ الولد غيرُ مقبولةٍ على والده[٤].

ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجلّ أيتم نبيّه صلى الله عليه وآله لئلّا يكون لأحد عليه طاعة».

وأورده في من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٩٤/٤٧٥٠، مكارم الأخلاق للطبرسي: ٢٢١، وعنه في بحار الأنوار ١٦: ١/١٤١، مسند زيد بن عليّ: ٥٠٣، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٠/١٦٩، وعنه في بحار الأنوار ١٠١: ٣٢/٩٣ وأيضاً أورده المصنّف في كنز الفوائد: ٧٢. وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٠: ٩٦.

(١) في «م»: (إلى) بدل: (من).

(٢) في «م»: (وضعت) بدل: (وصفت).

(٣) انظر البحث في: المقنعة للشيخ المفيد: ٥٠٢، الكافي في الفقه لأبي الصلاح الحلبي: ٢٨٦، المبسوط للشيخ الطوسي ٤: ١٩٨، النهاية ونكتها ٢: ٢٩٠، المهذّب لابن البرّاج ٢: ٢٤٦، السرائر لابن إدريس ٢: ٥٢٨، مختلف الشيعة للعلّامة الحلّي ٧: ٤١، الحدائق الناظرة للمحقّق البحراني ٢: ٥٢٨.

(٤) انظر البحث في: المقنع للشيخ الصدوق: ٣٩٧، المقنعة: ٧٢٦، الانتصار للشريف المرتضى: ٤٩٦، الخلاف للشيخ الطوسي رحمه الله ٦: ٢٩٦/ مسألة ٤٤، مختلف الشيعة ٨: ٤٩٤.

وفيها: أنّ الولد إذا سَرِقَ من مال أبيه من حرز ربع دينار قطع، وإذا أخذ الأب جميع مال ابنه المحروز عنه بغير اختياره لم يقطع[١].

وأعظم من هذا: أنّ الوالد لو قتل ولدَه لم يُقَدْ به. ولو قتل الابن أباه قيد صاغراً به[٢]، وصلاة العاقّ لوالديه غير مقبولة[٣]، وطاعته غير مرفوعة،

---

(١) قال الشيخ المفيد في المقنعة: ٨٠٣: ولا يقطع على الرجل في سرقة مال ولده ويقطع الولد إذا سرق مال والده. قواعد الأحكام ٣: ٥٥٨، إيضاح الفوائد لفخر المحقّقين ٤: ٥٢٦.

وروى ثقة الإسلام الكليني ﷺ في الكافي ٥: ٥/١٣٥: عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر ﷺ، قال: سألته، عن الرجل يحتاج إلى مال ابنه، قال: «يأكل منه ما شاء من غير سرف»، وقال في كتاب عليّ ﷺ: «إنّ الولد لا يأخذ من مال والده شيئاً إلّا بإذنه والوالد يأخذ من مال ابنه ما شاء وله أن يقع على جارية ابنه إذا لم يكن الابن وقع عليها» وذكر أنّ رسول الله ﷺ قال لرجل: «أنت ومالك لأبيك».

(٢) روى ثقة الإسلام الكليني في الكافي ٧: ١/٢٩٧: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، وعليّ ابن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن حمران عن أحدهما ﷺ قال: «لا يقاد والد بولده ويُقتَل الولد إذا قتل والده عمداً».

أيضاً فيه ٧: ٢/٢٩٨: عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محجوب، عن ابن رئاب، عن أبي عبيدة قال: سألت أبا جعفر ﷺ عن رجل قتل أُمّه، قال: «يُقتَل بها صاغراً ولا أظنّ كفّارة له ولا يرثها».

ولاحظ: تهذيب الأحكام ٩: ٨/٣٧٨ و١٠: ١٣/٢٧٣.

انظر البحث في: المقنعة: ٧٤٩، النهاية لشيخ الطائفة ﷺ: ٧٣٩، المبسوط ٧: ٩، الوسيلة لابن حمزة الطوسي ﷺ: ٤٣١، شرائع الإسلام ٤: ٩٨٨، تبصرة المتعلّمين: ٢٧٤، مسالك الأفهام ١٠: ٥٠٥، جواهر الكلام ٤٢: ١٦٩، القضاء والشهادات للشيخ الأنصاري ﷺ: ٢٩٨.

(٣) روى محمّد بن خالد البرقيّ ﷺ في قسم المفقود من المحاسن المطبوع في مجلّة علوم الحديث الرقم:

وأدعيته غير مسموعة[١]، والشريعة بمثل هذه الأحكام مملوءةٌ، والآثار بتأكيدها مشهورةٌ، وهي أكثر من أن تحصى، وأنا أذكرُ لك منها طُرَفاً:

فمن ذلك: ما أخبرنا به ابن صخر الأزدي[٢]، بإسنادٍ قد ذكره في حديثه، أنّ رجلاً جاء إلى سيّدنا رسول الله ﷺ يَسْتأذنهُ في الجهاد معه لأعداء الله تعالى لأجل الشهادة بين يديه في سبيل الله (فقال له النبي ﷺ: «فجاهِدْ في سبيل الله فإنّك إن تُقْتَل تكن حيّاً عند الله تعالى ترزق، وإن تَمُتْ فقد وقع أجرك على الله، وإن رجعتَ رجعتَ من الذنوب كما وُلِدتَ». قال: يا رسول الله إنّ لي والدَين كبيرَين يزعمان أنّهما يَأنِسان بي ويَكْرِهان خروجي، فقال رسول الله ﷺ: «ففرّ [مع] والديك فوالذي نفسي بيده

⊃ ٥: ٢٩٨، قال ﷺ: من نظر إلى أبويه نظر ماقت وهما ظالمان [له] لم يقبل [الله] له صلاة». وعنه في مشكاة الأنوار ١: ٣٠/٣٦٨ وعن المشكاة في مستدرك الوسائل ١٥: ٣١/١٩٥.

(١) روى الراوندي ﷺ في لبّ اللباب (مخطوط) عن النبي ﷺ أنّه قال: «وليعمل العاقّ ما شاء أن يعمل يدخل الجنّة» وعنه في مستدرك الوسائل ١٥: ١٩/١٩٣، تفسير مجمع البيان ٦: ٢٤٠ وعنه في تفسير نور الثقلين ٣: ١٤٥/١٥١.

انظر: تفسير القرطبي ١٠: ٢٤٣، السير الكبير للشيباني ١: ١٨٢، كنز العمّال ١٦: ٤٧٦.

(٢) هو أبو الحسن، محمّد بن عليّ بن محمّد بن صخر الأزدي البصري، القاضي الإمام المحدّث الثقة، حدّث بمصر والحجاز واليمن، وروى الكراجكي عنه في كنز الفوائد في عدّة مواضع أحدها في سنة ٤٢٦ بمصر. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧: ٦٣٨، العبر ٣: ٢٠٣، الوافي بالوفيات ٤: ١٢٩/١٣٠، شذرات الذهب ٣: ٢٧١، كنز الفوائد: ٥٠، ١٢٤، ١٤١، ١٥٩.

لأُنسهما بك يوماً وليلاً خيرٌ من جهاد سَنَة»[١])[٢].

وكيف لا يكون كذلك، وفرض الجهاد غير لازمٍ للكافّة، وإنّما هو فرضٌ على الكفاية، ومختصّ بذوي النهضة[٣]، وليس يلزم إلّا عند الدعوة أو الحاجة[٤]، وحقّ الوالدين عامٌّ، وفرض[٥] لازم على الدوام.

وممّا روي عنه ﷺ: أنّه قال على المنبر: «آمين» ثمّ سكت، ثمّ قال: «آمين» ثمّ سكت، ثمّ قال: «آمين»، فلمّا نَزَلَ سأله بعضُ الناس، فقال:

---

(١) أسنده ثقة الإسلام الكليني ﷺ في الكافي ٢: ١٠/١٦٠، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ١٠/٥٢: عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن نضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبدالله ﷺ أتى رجل رسول الله ﷺ..

وجاء نحوه في الأمالي للشيخ الصدوق ﷺ ٨/٥٤٦، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٤/٦٦: عن عليّ ابن أحمد بن عبد الله بن حمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر..

وروي في روضة الواعظين: ٣٦٧ وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٨٢/٨٠ وعن البحار في مستدرك الوسائل ١١: ١/٢٢.

(٢) ما بين القوسين ساقط من «ج» «م» وكتب في هامش «ج»: (هنا سقط) وبدلها في «س» من: «لأعداء الله تعالى» إلى آخر الحديث: (قال ففيهما فجاهد يريد ﷺ المواظبة على خدمتهما والمحافظة على برّهما وجعل ذلك أفضل من الجهاد معه لأعداء الله وأجلّ من الشهادة بين يديه في سبيل الله).

(٣) في «ج» «م»: (النهيضة) بدل: (النهضة): أي الطاقة والقوّة (انظر لسان العرب ٧: ٢٤٥).

(٤) انظر البحث في: النهاية لشيخ الطائفة ﷺ: ٢٨٩، الخلاف له ٥: ٥١٥/ مسألة ١، المهذّب لابن البرّاج ﷺ ١: ٢٩٣، إشارة السبق للحلبي: ١٤٢.

(٥) في «م» «س»: (وفرضه) بدل: (وفرض).

يا رسول الله! سمعناك تقول: آمين، آمين، آمين[١] ثلاث مرّات؟!

فقال ﷺ: «إنّ جبرئيل ﷺ قال: مَن ذُكِرْتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك فأبعده[٢] الله.

قلت: آمين.

قال: ومَنْ أدْرَكَ شهرَ رمضان ولم يُغْفَرْ له فأبعده الله.

قلت: آمين[٣].

قال: ومن أدرك والدَيه[٤] أو أحدهما فلم يُغْفَرْ له فأبعده الله.

قلت: آمين»[٥].

يريد ﷺ مَنْ أدْرَكَهُما ولم يُطِعِ الله تعالى فيهما.

---

(١) في «ن» (آمين) بدل: (آمين آمين آمين).

(٢) في «س»: (بعده) بدل: (أبعده) وفي هامشها (لفظ أبعده الله يحتمل الأخبار والدعاء).

(٣) من قوله: (قال: ومن أدرك) إلى هنا لم يرد في «س».

(٤) في «س»: (أبويه) بدل: (والديه).

(٥) أسنده الصدوق ﷺ في فضائل الأشهر الثلاثة: ١٠٨/١١٤: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمّد بن زياد عصام بن زيد، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله الأنصاري..

وهو في المقنعة للشيخ المفيد ﷺ: ٣٠٨، وعنه في وسائل الشيعة ٧: ١٣/٢٠٦، لبّ اللباب (مخطوط)، وعنه في مستدرك الوسائل ٧: ١٦/٤٣٤.

وانظر: مجمع الزوائد ١٠: ١٦٥، المعجم الكبير ١١: ٦٨، كنز العمّال ١٦: ٤١، تاريخ الكبير ٧: ٢٢٠.

وقوله ﷺ: «رِضَا الله في رِضَا الوالدين، وسَخَطُ الله في سخط الوالدين»(١).

وقوله ﷺ: «مِنْ قواصِمِ الظَهْرِ عقوق الوالدين»(٢).

وممّا أخبرني شيخي ﷺ في أحاديثه المسندة، عن ابن عبّاس رحمة الله عليه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل ينظر إلى والديه(٣) نظرَ رحمةٍ، إلّا كتب الله له بكلّ نظرةٍ حَجّةٍ مبرورةٍ».

قيل: يا رسول الله! وإن نظر إليهما(٤) في اليوم مائةَ مرّةٍ؟

قال: «وإن نظر إليهما(٥) في اليوم مائةَ ألفِ مرّة»(٦).

وقال ﷺ: «الوالد وسط أبواب الجنّة(٧)، فإن شِئتَ فَاحْفَظْهُ، وإن شِئتَ

---

(١) رواه الفتّال النيسابوري في روضة الواعظين باختلاف يسير ٧: ٣٦٨، وعنه في مشكاة الأنوار ١: ١٩/٣٦٤ وبحار الأنوار ٧١: ٨٢/٨٠، وفي مستدرك الوسائل عن أبي القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق (مخطوط) ١٥: ٥/١٧٤.

وانظر: الأدب المفرد للبخاري: ٢/١١، كنز العمّال ١٦: ٤٨١، تفسير القرطبي ٥: ١٨٣، الدرّ المنثور للسيوطي ٤: ١٧٢، سنن الترمذي ٣: ٢٠٧.

(٢) انظر: كنز العمّال ١٦: ٧٩، الجامع الصغير ١: ٦١٣.

(٣) في «ج»: (والدين) بدل: (والديه).

(٤) في «ج» «م»: (إليه) بدل: (إليهما).

(٥) في «ج» «م» «س»: (إليه) بدل: (إليهما).

(٦) جاء في روضة الواعظين: ٣٦٨ وعنه في مشكاة الأنوار ١: ٢٠/٣٦٤ وبحار الأنوار ٧١: ٨٢/٨٠ وفي مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ٢٣/٢٠٣.

وانظر: الجامع الصغير ٢: ٥١٥، شعب الإيمان ٦: ١٨٦.

(٧) في «س»: (الجنان) بدل: (الجنّة).

فَضيّعهُ»[١].

وقال ﷺ: «لا يَلِجُ حظيرةُ القدس مدمن خَمْر، ولا عاقّ والديه، ولا منّان»[٢].

وقال ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من تولّى غير مواليه، لعن الله من غيّر حدود الأرض، لعن الله من عقّ والديه»[٣].

---

(١) جاء في مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ٢٤/٢٠٤.

وانظر: أمالي المحاملي: ٦١، المصنّف لابن أبي شيبة ٦: ٩٩.

(٢) روى نحوه الشيخ الصدوق في الخصال: ١٨/٢٠٣، وعنه في وسائل الشيعة ٢٥: ٤/٣٣٥، وبحار الأنوار ٥: ٣/٨٧، ٧: ١٣٩/٢٢٣، ٧١: ٥٠/٧١، ٧٦: ١٤/١٢٩، ٩٣: ١٢/١٤٤: عن أبي أحمد محمّد بن جعفر البندار، عن جعفر بن محمّد بن نوح، عن محمّد بن عمرو، عن يزيد بن زريع، عن بشر بن نمير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عاقّ ومنّان، ومكذّب بالقدر، ومدمن خمر».

وانظر: مسند أحمد ٣: ٢٢٦، مجمع الزوائد ٥: ٧٤ و٧٥، المعجم الأوسط ٨: ٢٦٥، سنن الدارمي ٢: ١١٢، المصنّف لعبد الرزّاق ٧: ٤٥٤، المصنّف لابن أبي شيبة ٥: ٥١٠.

(٣) روى مثله الشيخ الطوسي ﷺ في الأمالي: ٤٨/٢٢٧، وعنه في بحار الأنوار ٣٧: ١٨/١٢٣: عن محمّد بن محمّد، عن أبي الحسن عليّ بن أحمد القلانسي المراغي، عن عبد الله بن محمّد، عن عبد الرحمن بن صالح، عن موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن زيد بن أرقم قال: سمعت رسول الله ﷺ بغدير خم يقول: «إنّ الصدقة لا تحلّ لي ولا لأهل بيتي، لعن الله من ادّعى إلى غير أبيه، لعن الله من تولّى غير مواليه، الولد لصاحب الفراش وللعاهر الحجر».

وانظر: مسند أحمد ١: ٣١٧، المستدرك للحاكم ٤: ١٥٣، السنن الكبرى ٨: ٢٣١، مجمع الزوائد ١: ١٠٣، كنز العمّال ١٦: ٧٤، الدرّ المنثور ٣: ١٠١.

ومما سمعته في حديث الصيرفي، ما[١] رويناه بإسناده عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «النظرُ إلى وجهِ الوالدين عبادةٌ»[٢][٣].

ومما سمعتُهُ عن[٤] الشيخ أبي الحسن بن شاذان القمّي ﷺ في جملة حديثه المسند: أنّ رسول الله ﷺ قال: «هل تَعْلَمونَ أيُّ نفقةٍ في سبيل الله أفضل ؟!».

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «نفقةُ الولد على الوالدين»[٥].

وعن الإمام موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه صلوات الله عليهم، قال: «سُئل رسول الله ﷺ عن حقّ الوالد على[٦] ولده، قال: لا يُسَمِّيهِ باسمه، ولا يمشي بين يديه، ولا يجلس قبله»[٧].

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

---

(١) في «ن» «س»: (فيما) بدل: (ما).

(٢) في «س» زيادة: (والنظر إلى الكعبة عبادة).

(٣) أورد نحوه في صحيفة الرضا ﷺ: ١٨/٢٧٥، بإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «النظر في ثلاثة أشياء عبادة: النظر في وجه الوالدين، وفي المصحف، وفي البحر». ورواه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١٠: ١٠/٣٦٨ عن مجموعة الجبائي نقلاً من خطّ الشيخ الشهيد محمّد بن مكّي (مخطوط) وفي مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ٢٥/٢٠٤.

(٤) في «م»: (سمعت من) بدل: (سمعته عن).

(٥) عن التعريف في مستدرك الوسائل ١٥: ٢٦/٢٠٤.

(٦) في «ن»: (عن) بدل: (على).

(٧) جاء في الكافي ٢: ٥/١٥٨ باختلاف يسير، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٦/٤٥، ووسائل الشيعة

وقال ﷺ: «إنّ مِنْ أكبر الكبائر أن يَسُبَّ الرجلُ والديه».

فقال بعض من حضر ـ استعظاماً لذلك واستبعاداً[١] لفعله ـ: وهل يا رسول الله يَسُبُّ أحدٌ والديه؟

قال: «نعم، يسبّ الرجلَ[٢] فيسبّ أباه ويسبّ أُمّه، فيسبّ الله تعالى[٣]»[٤].

وجاء عنه ﷺ أنّه قال: «مَنْ برَّ والديه زاد الله في عُمْره»[٥].

٢١: ١/٥٠٥، ونور الثقلين ٣: ١٣٣/١٤١، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمن، عن درست بن أبي منصور، عن أبي الحسن الرضا ﷺ قال: «سأل رجل رسول الله ﷺ ما حقّ الوالد على الولد؟ قال: لا يسمّيه باسمه ولا يمشي بين يديه ولا يجلس قبله ولا يستسبّ له».

وجاء في مشكاة الأنوار ١: ٣/٣٥٦، وعنه في مستدرك الوسائل ١٥: ٥/١٩٩.

(١) في «ج»: (استيعاراً) وكتب في هامشها (واستيعاراً من التعيير أو من العار).

(٢) قوله: (يسبّ الرجل) لم يرد في «ج».

(٣) لم ترد في «س»: (فيسبّ الله تعالى).

(٤) جاء في بحار الأنوار عن النهاية لابن الأثير باختلاف ٧١: ٦/٤٦. وانظر مسند ابن الجعد: ٢٣٣، صحيح ابن حبّان ٢: ١٤٤، النهاية لابن الأثير ٢: ٣٣٠، مسند أحمد ٢: ١٩٥، المصنّف لابن أبي شيبة ٦: ٢٤٨.

(٥) جاء في روضة الواعظين للفتّال النيسابوري: ٣٦٨، ونقل في نهايته هذه الأبيات:

لعمرُك إنّ البرّ من أفضل التقى ... وإنّ عقوقَ الوالدين عظيمُ

أنشد:

وما عقّ مولودٌ من الناسِ والداً ... عقوقَ الذي يجني بوالده شتما

وروي أنّه ﷺ قال: «رأيتُ الليلة عجباً! رأيت رجلاً جاءه ملك الموت ليقبض روحه، فجاءه برّ والديه فردّه»[١].

ونحو ذلك ما روي عن الصادق ﷺ أنّه قال: «الموت لا يدفعه[٢] شيءٌ إلّا الصدقة، وبرُّ الوالدين، وصلةُ الرحم»[٣].

ومن كلام السيّدة فاطمة سلام الله عليها لأبي بكر، و[٤] مطالبتها له بفدك، قولها: «وفَرَضَ الله عليكم الإيمانَ تطهيراً لكم من الشرك، والصلاة تنزيهاً لكم من الكبر..» وعدّدت الفرائض، ثمّ قالَتْ: «وبرّ الوالدين وقاية

➲ لآخر:

أكـــرِمِ الوالدَ واســتوصِ بــه ... لم يُـــوَصِّ اللهُ قِـدْماً أن يُـعَقْ

وانظر: الأدب المفرد للبخاري: ١٦، مسند أبي يعلى ٣: ٦٥، المعجم الكبير ٢٠: ١٩٩، كنز العمّال ١٦: ٤٦٨، الدرّ المنثور ٤: ١٧٢.

(١) أورده الشيخ الصدوق ضمن حديث طويل في الأمالي: ١/٣٠١، المجلس الحادي والأربعون، وعنه في بحار الأنوار ٧: ١/٢٩٠: عن أبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي ﷺ، عن صالح بن عيسى العجلي، عن محمّد بن عليّ بن عليّ، عن محمّد بن الصلت، عن محمّد بن بكير، عن عباد بن عباد المهلبي، عن سعد بن عُبد الله، عن هلال بن عبد الرحمن، عن عليّ بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الرحمن بن سمرة، عن رسول الله ﷺ.. وأورده أيضاً بنفس السند واللفظ في فضائل الأشهر الثلاثة: ١٠٧/١١٢ وعنهما في مستدرك الوسائل ٧: ٩/٤٨٤، روضة الواعظين: ٣٦٧.

وانظر: لسان الميزان ٦: ٨، تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٤٠٦، تفسير ابن كثير ٢: ٥٥٤.

(٢) في «ج»: (لا يدفعن) بدل: (لا يدفعه).

(٣) هذا الحديث من مختصّات كتابنا هذا.

(٤) في «ن» «س»: (في) بدل: (و).

من السخط، وصلة الأرحام[١] منماةً للعدد»[٢].

ومن روايات[٣] أبي الحسن بن شاذان ﷺ يرفعه إلى الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «ملعونٌ قاطع رحم[٤]، ملعون مَن ضَرَبَ والده ووالدته»[٥].

وعنه ﷺ أنّه قال: «الكبائرُ سبعٌ: الشركُ بالله العظيم، وقتلُ النفس التي حرّم الله إلّا بالحقّ[٦]، وأكل مالِ اليتيم، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وإنكار حقّنا أهل البيت»[٧].

---

(١) في النسخ: (الرحم) بدل: (الأرحام)، وما أثبتناه من مصدر التخريج.

(٢) جاء في الاحتجاج ١: ٤٩/٢٥٣ وعنه في بحار الأنوار ٢٩: ٨/٢٢٠.
وانظر: بلاغات النساء لابن طيفور: ١٢، وعنه في إحقاق الحقّ ١٠: ٢٩٦، أعلام النساء ٤: ١١٦، أمالي الطوسي: ٨/٦٨٣، وعنه في بحار الأنوار ٢٩: ٩/٣٢٣.
وهذه الخطبة الشريفة المنيفة من مفاخر الشيعة الإماميّة، حيث إنّها مشتملة على مطالب أخلاقيّة، سياسيّة، اجتماعيّة ومعارفيّة.. وتدلّ على مظلوميّة أهل بيت الرسالة بعد النبي ﷺ، ونقلها الأجلّة من العلماء، ولا غنى عنها لكلّ مؤمن، ولا معدِل عن الاستفادة من فيوض بحورها.

(٣) في «م» «س»: (رواية) بدل: (روايات).

(٤) لم ترد في «س»: (قاطع رحم).

(٥) أورده المصنّف ضمن حديث طويل في كنز الفوائد ١: ١٥٠، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٨٥/٩٨: عن أبي الحسن ابن شاذان، عن أبيه، عن ابن الوليد محمّد بن الحسن، عن الصفّار محمّد بن الحسين، عن محمّد بن زياد، عن مفضل بن عمر، عن يونس بن يعقوب، قال: سمعت الصادق ﷺ.

(٦) لم ترد في «ن» «م» «س»: (إلّا بالحقّ).

(٧) جاء في علل الشرائع ٢: ١/٤٧٤: عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عليّ ابن حسّان الواسطي، عن عمّه عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «إنّ الكبائر سبع

وعن الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام أنّه قال: «خمسةٌ لا تطفأ نيرانهم ولا تموت[١] أبدانهم: رجل أشرك بالله عزّ وجلّ، ورجل عاقّ[٢] والديه، ورجل سعى بأخيه إلى سلطانٍ فقتله، ورجل قتل نفساً بغير نفس، ورجل أذْنَبَ ذنباً فحمل ذَنْبَه على الله عزّ وجلّ»[٣].

⊃ فيما أنزلت وممّا استحلّت، فأوّلها الشريك بالله العظيم، وقتل النفس التي حرم الله قتلها، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وإنكار حقّنا..».

ورواه في الخصال: ٥٦/٣٦٣: عن بكر بن عبد الله بن حبيب، عن محمّد بن عبد الله، عن عليّ بن حسّان..

وأورده في تهذيب الأحكام ٤: ٣٩/١٤٩، وعنه في وسائل الشيعة ٩: ٤/٥٣٦: عن أبي العبّاس أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الحافظ الهمداني، عن أبي جعفر محمّد بن المفضّل بن إبراهيم الأشعري، عن الحسن بن عليّ بن زياد وهو الوشّا الخزّاز وهو ابن بنت إلياس، عن عبد الكريم ابن عمر الخثعمي، عن عبد الله بن أبي يعفور ومعلّى بن خنيس، عن أبي الصامت، عن أبي عبد الله عليه السلام..

وأخرجه في من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٩٣١/٥٦١، تفسير العيّاشي ١: ١٠٥/٢٣٧.

ورواه المصنّف في معدن الجواهر: ٥٩.

وانظر: المعجم الكبير ١٧: ٤٨، جامع البيان ٥: ٥٠، زاد المسير ٢: ١١٤، تفسير القرطبي ٥: ١٥٩.

(١) في «ن»: (لا تنجي) بدل: (لا تموت).

(٢) في المصادر: (عقّ) بدل: (عاق).

(٣) أورده المصنّف في كنز الفوائد: ٢٠٣، وعنه في مستدرك الوسائل ٩: ٣/١٤٩ و١٨: ٢٤/٢٠٩ عن أبي الحسن محمّد بن أحمد بن شاذان القمّي، عن محمّد بن عليّ بن بابويه، عن أبيه، عن سعد ابن عبد الله، عن أيّوب بن نوح، عن الرضا عليه السلام. وجاء في رسائل الشريف المرتضى ٢: ٢٠٢.

وفي مستدرك الوسائل ١٨: ٩/٢١٣ عن التعريف.

وروي عن أحدهم عليه السلام أنّه قال: «وقِّر أباك يطل عمرك[١]، وقِّر أُمّك ترىٰ لبنيك بَنِين، ولا تحدّ النظر إلى والديك فتعقّهما»[٢].

وقيل لعمر بن ذرّ[٣]: كيف كان برّ ابْنِكَ بك؟

قال[٤]: ما مشيتُ نهاراً قطّ إلّا مشى خَلْفي، ولا ليلاً إلّا مشى أمامي، ولا رقى سطحاً وأنا تحته»[٥].

وروي: لا تدعُ على والديك[٦] بالموت؛ فإنّه يورثك الفقر.

وقيل: قبر العاقّ خير منه.

واعلم أنّ الله تعالى لم يسقط حقّ الوالدين عن الولد في شيء من الأحوال، سَواء كانا بالله تعالى مُشركَين، أو لولدهما ظالِمَين، ألم تسمع ما تضمّنه التنزيلُ من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ

---

(١) في «ج»: (في عمرك) بدل: (عمرك).

(٢) أورده المصنّف في معدن الجواهر: ٣٧ باختلاف يسير من وصيّة حكيمٍ لولده. وفي مستدرك الوسائل ١٥: ٢٧/٢٠٤ عن التعريف.

(٣) عمر بن ذرّ بن عبد الله الهمداني أحد بني مرهبة، ويكنى: أبا ذرّ، توفّي سنة ١٥٣ هـ، وثّقه أصحاب التراجم والرجال. لاحظ: الطبقات الكبرى ٦: ٣٦٢، تهذيب التهذيب ٧: ٧٣٢/٣٩٠، سير أعلام النبلاء ٦: ٣٨٥ ـ ١٦٢/٣٩٠، وفيات الأعيان ٣: ٤٩٣/٤٤٢.

(٤) في «ج» «س»: (فقال) بدل: (قال).

(٥) جاء في عيون الأخبار للدينوري ٣: ١١١، وفي العقد الفريد ٢: ٤٢٤ و٤٣١ باختلاف اللفظ في كليهما.

(٦) في «م»: (والدتك)، وفي «س»: (والدك) بدل: (والديك).

﴿إِلَيَّ﴾[١] فنهاه سبحانه عن إطاعتها[٢] في الشرك وأمره مع ذلك أن يُصاحِبَهما في الدنيا بالمعروف ويَتَّبِعَ في دينه[٣] سبيلَ مَنْ أناب إليه، ولو أسْقَطَ الشركَ حقّهما لَما أمر معه بحُسْنِ مصاحبتهما[٤].

وروي: أنّ أسماء زوجة[٥] أبي بكر سألتْ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! قَدِمَتْ عليَّ أُمّي راغبةً في دينها ـ تعني ما كانت عليه من الشرك ـ أفأصِلُها[٦]؟

قال: «نعم، صِلي أُمَّك»[٧] فأمر بصلتها وهي على حال شركها[٨].

وأمّا ما[٩] ذكره الله تعالى في قصّة إبراهيم عليه السلام فإنّه من قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا

---

(١) لقمان ٣١: ١٥.

(٢) في «ج» «م» «س»: (طاعتها) بدل: (إطاعتها).

(٣) (في دينه) لم ترد في «ج» «ن».

(٤) لاحظ: مجمع البيان ٥: ٣٠ و٨: ٨١، التفسير الصافي ٤: ١٤٤، جامع البيان للطبري ٢١: ٨٥، تفسير القرطبي ١١: ٢٥٦ و١٤: ٦٣ و٦٥.

(٥) في «س»: (بنت) بدل: (زوجة).

(٦) في «ج» «م» «س»: (فأصلها) بدل: (أفأصلها).

(٧) جاء في الخلاف لشيخ الطائفة رحمه الله ٣: ٢٨٦ وفي مستدرك الوسائل ١٥: ٥/١٧٩ عن التعريف. وانظر: كتاب الأُمّ للشافعي ٢: ٦٥ و٧: ٣٦٨، مسند أحمد ٦: ٣٤٤، صحيح البخاري ٣: ١٤٢، صحيح مسلم ٣: ٨١، سنن أبي داود للسجستاني ١: ٣٧٦.

(٨) من قوله: «فأمر بصلتها» إلى هنا أثبتناه من «ج» «م».

(٩) في «ج»: (ممّا) بدل: (أمّا ما).

﴿تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾[١]، فإنَّ مَن ذهب إلى أنّه أبوه في الحقيقة[٢]، وتمسَّك بظاهر التسمية بالأُبوّة، يقول: إنّ التبرئةَ منه إنّما كانت[٣] تبرئة من مذهبه.

(وأمّا القول الصحيح فإنّه لم يكن أباه الذي نزل من ظهره، وإنّما كان جدّه لأُمّه)[٤]، وقد وردتْ[٥] بذلك روايةٌ[٦]، والجدّ للأُمّ أبٌ في الحقيقة، والدليل على أنّه لم يكن أباه الأدنىٰ: إجماع[٧] الطائفةِ المُحقَّةِ على أنّ آباء رسول الله ﷺ من لدن[٨] آدم إلى عبد الله كانوا عليهم السلام مُؤمنينَ بالله عزّ وجلّ، مُتبرّئينَ من الشرك والكفر، والأدلّة على أنّ إجماعهم حُجّةٌ مسطورةٌ في الكتب المشهورة في هذا الشأن[٩][١٠]، ويكشف

---

(١) التوبة ٩: ١١٤.

(٢) قوله: (في الحقيقة) لم يرد في «ج».

(٣) بدل قوله: (إنّما كانت) في «ن»: (هي).

(٤) بدل ما بين القوسين في «ن»: وأمّا من ذهب إلى أنّه لم يكن أباه على الحقيقة أعني الذي نزل من ظهره وهو القول الصحيح فلم يحتج إلى تأويل فإنّ المراد أنّه كان جدّه لأُمّه.

(٥) في «ج»: (روي) بدل: (وردت).

(٦) انظر التفسير الكبير ٢٤: ١٤٧، وجوامع الجامع ١: ٥٨٤.

(٧) في «م»: (لاجماع) بدل: (إجماع).

(٨) لم ترد: (لدن) في «ن» «م» «س».

(٩) في «ج» «م» لم ترد: (في هذا الشأن).

(١٠) لاحظ: أوائل المقالات للمفيد رحمه الله: ٢٩١، الاعتقادات للمفيد: ١١٠، رسائل الشريف

عن[١] صحّة ما ذكرناه ـ من أنَّ أبا إبراهيم عليه السلام المذكور في القرآن لم يكن أباه الأدنى ـ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾[٢] فميَّزه باسمه، ولو أراد أباه الذي نزل من ظهره لاستغنىٰ ـ بإضافة الأُبوّة ـ عن التسمية، وهذا بيانٌ واضحٌ، وعيانٌ لائحٌ[٣].

وقد روي: أنَّ أباه الأدنى كان اسمه تارخ[٤].

وقد احتجَّ بعضُ الشيوخ على أنّ آباء النبيّ صلى الله عليه وآله كانوا مؤمنين لقول الله عزّ اسمه: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾[٥].

المرتضى عليه السلام ٣: ٨٦، التبيان ٤: ١٧٥ و٦: ٣٠٢ و٧: ١٢٩، مجمع البيان ٤: ٩٠ و٤: ٣٢١ ـ ٣٢٢ و٦: ٨٦، بحار الأنوار ١٥: ٦٣/١١٦.

(١) في «ج»: (من) بدل: (عن).

(٢) الأنعام ٦: ٧٤.

(٣) لم ترد: (وعيان لائح) في «ن» «م» «س».

(٤) ممّا يدلّ على هذا ما رواه الشيخ المفيد في الاختصاص: ١٨٨، وعنه في بحار الأنوار ٧٥: ١٠٠/٣١، ومستدرك الوسائل ١٢: ١٣/٩٢: عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه أنّه قال: «المفتخر بنفسه أشرف من المفتخر بأبيه لأنّي أشرف من أبي والنبيّ صلى الله عليه وآله أشرف من أبيه وإبراهيم أشرف من تارخ».

انظر: التبيان في تفسير القرآن ٤: ١٧٥، الخرائج والجرائح للقطب الراوندي ٣: ١٠١٥، عمدة الطالب لابن عنبة: ٣٠، الصراط المستقيم للبياضي ١: ٣٤٢، مجمع البيان للطبرسي ٤: ٨٩ و٦: ٤٢٦، بحار الأنوار ١٢: ٤٨، مفردات غريب القرآن: ١٧، تفسير القرطبي ٢: ٩٦، تفسير ابن كثير ٢: ١٥٥، فتح القدير للشوكاني ٢: ١٣٥، البداية والنهاية ١: ١٦١.

(٥) الشعراء ٢٦: ٢١٩.

وقول رسول الله ﷺ: «لم يزلِ الله تعالى ينقُلُني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام[١] المطهّرات حتّى أخرجني إلى عالمكم هذا»[٢].

ولا يجوز أن يكونوا طاهرين[٣] إلّا وهم مؤمنين، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[٤]، وهذا واضح[٥].

فهذا بيانُ[٦] أنَّ حقّ الوالدين لم يسقطه (عن الولد شركهما، وأمّا وجوبه عليه مع ظلمهما)[٧] فيعلم من حيث إنّ ظلمهما[٨] له دون شركهما، و[٩]إذا لم يسقطه شركهما لم يسقطه ما دونه من ظلمهما.

وقد روي عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «مَن نظر إلى والديه نظر

---

(١) في «ج» «م»: (الأرحام) بدل: (أرحام).

(٢) جاء في الأمالي لشيخ الصدوق ﷺ: ١/٧٢٣، معاني الأخبار ٢/٥٥، روضة الواعظين: ٦٧، أوائل المقالات: ٦٦، مجمع البيان ٤: ٩٠ و٦: ٤٢٧، تفسير الصافي ٢: ١٣١، تفسير نور الثقلين ١: ١٢٨/٧٢٩.

وانظر: كنز العمّال ١١: ٤٢٧، الدرّ المنثور ٣: ٢٩٥، تاريخ مدينة دمشق ٣: ٤٠٨، البداية والنهاية لابن كثير ٢: ٣١٨، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١: ٨٣ و١٦٧، السيرة النبويّة لابن كثير ١: ١٩٦.

(٣) هنا زيادة في «ن»: (مع الشرك).

(٤) التوبة ٩: ٢٨.

(٥) من قوله: (إلّا وهم مؤمنين) إلى هنا لم يرد في «ج» «ن».

(٦) في «ج» «م» «س»: (في) بدل: (فهذا بيان).

(٧) بدل ما بين القوسين في «ن»: (بشركهما وجوبه وأمّا وجوب حقّهما عليه مع ظلمهما).

(٨) قوله: (فيعلم من حيث إنّ ظلمهما) لم يرد في «ج» «ن».

(٩) في «ن»: (فإنّه) بدل: (الواو).

ماقِتٍ وهما له ظالمان لم تُقْبل له صلاة»[١].

وقد جعل الله تعالى حقَّ الأُمّ مقدّماً؛ لأنّها الجناح الكبير، والذراع القصير، أضعف الوالدين، وأحوجهما في الحياة إلى معين، إذ كانت أكثر بالولد شفقةً، وأعظم تعباً وعناءً.

فروي أنّ رجلاً قال للنبيّ ﷺ: يا رسول الله، أيّ الوالدين أعظم حقّاً؟

قال النبيّ ﷺ: «التي حملته بين الجنبَين، وأرضعته الثديَين، وحضنته على الفخذَين، وفدته بالوالدَين»[٢].

وقيل للإمام زين العابدين ﷺ: أنت أبرُّ الناس، ولا نراك تؤاكل أُمّك؟

قال: «أخافُ أن أمدَّ يدي إلى شيء وقد سَبَقَتْ عينها إليه، فأكون قد عققتها»[٣].

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

---

(١) رواه محمّد بن خالد البرقي في قسم المفقود من كتاب المحاسن، المطبوع في مجلّة علوم الحديث الرقم ٥: ٢٩٨، وعنه في مشكاة الأنوار ١: ٣٠/٣٦٨، وعن المشكاة في مستدرك الوسائل ١٥: ٣١/١٩٥.

وأسنده الكليني في الكافي ٢: ٥/٣٤٩، وعنه في بحار الأنوار ٧١: ٢٦/٦١، ووسائل الشيعة ٢١: ٥/٥٠١، ومنتقى الجمان للشيخ حسن ﷺ ٢: ٣٤٤: عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) جاء في مستدرك الوسائل عن التعريف ١٥: ١٠/١٨٢.

(٣) رواه الشيخ الصدوق ﷺ في الخصال ضمن حديث طويل باختلاف: ٤/٥١٧، وعنه في بحار الأنوار ٤٦: ١٩/٦١، ووسائل الشيعة ٩: ١١/٣٩٧: عن المظفّر بن جعفر [بن المظفّر] بن العلوي السمرقندي، عن جعفر بن محمّد بن مسعود العيّاشي، عن أبيه، عن عبد الله بن محمّد بن

وقال رجل لرسول الله ﷺ: أستأذن على أُمّي؟

قال: «نعم».

قال: فإنّي معها[١] في البيت[٢]!

قال: «استأذن عليها».

فقال: يا رسول الله! إنّني[٣] أخدمها.

قال: «أتحبّ أن تراها عريانة؟!».

قال: لا.

قال: «فاستأذن عليها[٤]»[٥].

وروي: أنّ امرأةً أتتْ إلى النبيّ ﷺ فقالت: إنّ أُمّي بلغت عندي من

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

⊃ خالد الطيالسي، عن أبيه، عن محمّد بن زياد الأزدي، عن حمزة بن حمران، عن أبيه حمران بن أعين، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر ﷺ قال: كان عليّ بن الحسين ﷺ ...

وانظر: عيون الأخبار ٣: ١١١.

(١) لم ترد (معها) في «م».

(٢) في «ج»: (بالبيت) بدل: (في البيت).

(٣) في «ج»: (إنّي) بدل: (إنّني).

(٤) في «ج»: (فاستأذنها أو قال استأذن عليها) بدل: (فاستأذن عليها).

(٥) جاء في دعائم الإسلام للقاضي النعمان باختلاف ٢: ٢٠٢/٧٤١، مجمع البيان ٧: ٢٣٧، وعنه في تفسير الصافي ٣: ٤٢٨، ونور الثقلين ٣: ٨١/٥٨٦.

وانظر: الموطّأ ٢: ٩٦٣، جامع البيان لابن جرير ١٨: ١٤٨، المصنّف لابن أبي شيبة ٣: ٤٥٤، السنن الكبرى للبيهقي ٧: ٩٧.

الكِبَر حتّى وليت منها مثل الذي ولته[١] منّي، وكنت أُنظّفها ممّا ينظّف منه الصبي، فهل بلغت يا رسول الله أداء[٢] ما كان لها؟

قال: «لا، لأنّك وليت منها مثل الذي ذكرتِ وأنتِ تحبّين الراحة منها، وولت[٣] ذلك منكِ وهي تحبّ بقاءك».

واعْلَمْ يا ولدي أنّ حقّ الوالدين باقٍ على الولد بعد موتهما كبقائهِ في حياتهما.

فروي أنّ رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله! هل بقي عليَّ من برّ والديَّ[٤] شيءٌ أبرُّهما بعد موتهما؟

قال: «نعم، الصلاةُ عليهما، والاستغفارُ لهما، وإيفاء[٥] عهدهما من بعدهما، وصلةُ الرحم التي لا توصل إلّا بهما، وإكرام صديقهما»[٦].

وعن الإمام عليّ بن موسى الرضا صلوات الله وسلامه عليهما أنّه قال:

---

(١) في «ن» «س»: (ولت) بدل: (ولته).

(٢) في «ج»: (إذاً) بدل: (أداء).

(٣) في «م» «س»: (وليت) بدل: (ولت).

(٤) في «س»: (أبويّ) بدل: (والديّ).

(٥) في «م» «س»: (وإنفاذ) بدل: (وإيفاء).

(٦) جاء في لبّ اللباب باختلاف (مخطوط) وعنه في مستدرك الوسائل ٢: ٩/١١٤ و١٥: ١١/٢٠١.

وانظر: المعجم الأوسط ٨: ٦٥، تفسير القرطبي ١٠: ٢٤١، تهذيب الكمال ٢١: ٥٧.

«من أحبَّ أن يصل أباه في قبره، فليَصِلْ إخوان أبيه من بعده»[١].

ثمّ[٢] ما[٣] أمرت به من تقديمها على نفسك في الدعاء والابتداء بذكرهما في القنوت، وعقيب الصلاة قبل ذِكرك.

والدعاء المأثور في صحيفة الإمام زين العابدين عليه السلام المختصّ بالأبوين، الذي يُحافظ[٤] على تَلاوته خواصّ المؤمنين[٥].

وما[٦] روي عن السادة الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين من صلاة برّ الوالدين[٧].

كلّ ذلك اعتمِدْ عليه، وحافِظْ على واجبه، ولا تفرّط فيه.

قد ذكرتُ لك يا ولدي ـ أسعدك الله تعالى ـ مقال صدق ينفع

---

(١) جاء في مستدرك الوسائل ١٥: ٢٨/٢٠٤ عن التعريف.

وانظر: مسند أبي يعلى ١٠: ٣٧، صحيح ابن حبّان ٢: ١٧٥، كنز العمّال ١٦: ٤٦٥، موارد الظمآن: ٤٩٨.

(٢) لم ترد (ثمّ) في «م».

(٣) لم ترد (ما) في «ج».

(٤) (يحافظ) ساقطة من «ج».

(٥) الصحيفة السجّاديّة: ١٠٤/ الدعاء الرابع والعشرون دعاؤه عليه السلام لأبويه عليهما السلام، وسنذكر تمام الدعاء تيمّناً وتبرّكاً في آخر هذا الكتاب.

(٦) في «ج» (يداومون مع ما) وفي «ن» «س»: (مع ما) بدل: (وما).

(٧) انظر: مكارم الأخلاق: ٣٣٤ ـ ٣٣٥، صلاة الولد لوالديه، وذكر فيه صلاتان، وعنه في مستدرك الوسائل ٢: ٦/١١٣، و٦: ٦/٣٤٨ و٧.

مستمعيه[١]، لا لتقصير علمت منك، ولا لإخلال ظهر عنك، لكن[٢] حملني اجتهاد الشفق، [و] تبيين حقّ ينجي متّبعيه[٣] و-حِرْص الغَرَق أن أجعل[٤] لك تذكرة، ولمن سواك تبصرة، أعاذك الله من الزلل، ووفّقك لسديد القول والعمل، برحمته وعونه وفضله وطَوْله[٥] إن شاء الله.

والحمد لله كما هو أهله ومستحقّه، وصلاته على خير خلقه محمّد رسوله وآله الطاهرين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، نِعْمَ المولى ونِعْمَ النصير، والحمد لله ربّ العالمين[٦].

نهايات النسخ

* جاء في نهاية نسخة «ن» المرقّمة (٤٣٢/٦) في مكتبة الحكيم العامّة في النجف الأشرف، ما نصّه:

«كتبه محمّد السماوي عفي عنه في النجف ثامن عشر شهر رمضان سنة ألف وثلاثمائة وستّين حامداً مصلّياً مسلّماً مستغفراً لوالديه وله منيباً [كذا]».

* وجاء في آخر نسخة «م» المرقّمة (٣٦٩٤) في المكتبة المرعشيّة، ما نصّه:

«تمّت الرسائل كلّها بعون الله ومن توفيقه يوم الخميس سنة ١٠٥٦».

---

(١) في «م» زيادة: (وأضحت لك).

(٢) في «ن»: (لكني) بدل: (لكن).

(٣) قوله: (تبيين حقّ ينجي متّبعيه) لم يرد في «ج» «ن».

(٤) في «م» «س»: (فأجعله) بدل: (أن أجعل).

(٥) قوله: (وعونه وفضله وطَوْله) لم يرد في «ن» «م» «س».

(٦) قوله: (نِعْمَ المولى) إلى هنا لم يرد في «ن» «م».

* وفي آخر نسخة «ج» المرقّمة (٢١٣٥) في مكتبة جامعة طهران:

«قد فرغ من كتابته لنفسه العبد المذنب الشجيّ المتمسّك بحبل الوليّ والمنسوب بأُسرة العلوي محمّد مهدي بن علي بن يوسف بن عبد الوهّاب الحسنيّ الحسينيّ الطباطبائي التبريزي في يوم الاثنين، العاشر من شهر ربيع الثاني من شهور سنة ١٣١٩ من هجرة النبيّ العربيّ صلّى الله عليه وآله في الأرض المقدّسة الحائري على ساكنها وعلى جدّه وأبيه وأُمّه وبنيه أُلوف التحيّة والثناء، ثمّ استنسخ من نسخة أبيه الكاتب بعد انتقالها إلى غيره بعد وفاته ﷺ ابنه العبد المذنب العاصي حسن بن مهدي بن علي بن يوسف بن عبد الوهّاب الحسني الحسيني العلوي الفاطمي الطباطبائي في ١٣ شهر جمادى الآخرة من شهور سنة ١٣٢٥».

* وجاء في نسخة «س» المرقّمة (٣٨٨١) في مكتبة سپهسالار في طهران، ما نصّه:

«قد شرفت بإتمام نسخ هذه الرسالة المعمولة في برّ الوالدين تأليف الشيخ الجليل النبيل الفقيه أبي الفتح محمّد بن عليّ بن عثمان الكراجكي قدّس الله روحه يوم الأربعاء ثاني عشر شهر صفرختم بالخير والظفر من سنة تسعين وتسعمائة من الهجرة النبويّة المصطفويّة صلّى الله عليه وعلى عترته خير البريّة».

والحمد لله الذي منّ على هذا العبد الضعيف السيّد حسين الموسويّ البروجردي إذ وفّقني لتصحيح هذه الرسالة وتعليقها وتخريج مصادرها وأرجو من كرمه أن يعفو عن سيّئاتي ويغفر لي زلّاتي ويرضى عنّي والديّ في حياتهما وبعد مماتهما بحقّ أفضل خلقه محمّد وآله الأطهار الأبرار، وكان الفراغ من هذا السفر القيّم في شهر جمادي الأُولى سنة ١٤٢٦هـ في المشهد المقدّس الرضوي على ساكنها ألف تحيّة وسلام.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

دعاء الإمام السجّاد عليه السلام

لأبويه عليهما السلام

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

وَكانَ مِنْ دعائِهِ عليه السلام
لِأبَوَيْهِ عليهما السلام

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ الطّاهِرينَ، وَاَخْصُصْهُمْ بِأَفْضَلِ صَلَواتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَبَرَكاتِكَ وَسَلامِكَ، وَاَخْصُصِ اَللّٰهُمَّ وَالِدَيَّ بِالْكَرامَةِ لَدَيْكَ، وَالصَّلاةِ مِنْكَ، يا أَرْحَمَ الرّاحِمِينَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَلْهِمْني عِلْمَ ما يَجِبُ لَهُما عَلَيَّ إِلْهاماً، وَاجْمَعْ لي عِلْمَ ذٰلِكَ كُلِّهِ تَماماً، ثُمَّ اسْتَعْمِلْني بِما تُلْهِمُني مِنْهُ، وَوَفِّقْني لِلنُّفُوذِ فِيمَا تُبَصِّرُني مِنْ عِلْمِهِ حَتّى لا يَفُوتَنِي اسْتِعْمالُ شَيْءٍ عَلَّمْتَنِيهِ، وَلا تَثْقُلَ أَرْكاني عَنِ الْحَفُوفِ فِيما أَلْهَمْتَنِيهِ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَما شَرَّفْتَنا بِهِ، وَصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ

وَآلِهِ، كَما أَوْجَبْتَ لَنَا الْحَقَّ عَلَى الْخَلْقِ بِسَبَبِهِ.

اللّٰهُمَّ اجْعَلْني أَهابُهُما هَيْبَةَ السُّلْطانِ الْعَسُوفِ، وَأَبَرُّهُما بِرَّ الْأُمِّ الرَّؤُوفِ، وَاجْعَلْ طاعَتي لِوالِدَيَّ، وَبِرّي بِهِما، أَقَرَّ لِعَيْني مِنْ رَقْدَةِ الْوَسْنانِ، وَأَثْلَجَ لِصَدْري مِنْ شَرْبَةِ الظَّمْآنِ حَتّى أُوثِرَ عَلى هَوايَ هَواهُما، وَأُقَدِّمَ عَلى رِضايَ رِضاهُما، وَاسْتَكْثِرَ بِرَّهُما بي وَإِنْ قَلَّ، وَاسْتَقِلَّ بِرّي بِهِما وَإِنْ كَثُرَ.

اللّٰهُمَّ خَفِّضْ لَهُما صَوْتي وَأَطِبْ لَهُما كَلامي، وَأَلِنْ لَهُما عَرِيكَتي، وَاعْطِفْ عَلَيْهِما قَلْبي، وَصَيِّرْني بِهِما رَفيقاً، وَعَلَيْهِما شَفيقاً.
اللّٰهُمَّ اشْكُرْ لَهُما تَرْبِيَتي، وَأَثِبْهُما عَلى تَكْرِمَتي، وَاحْفَظْ لَهُما ما حَفِظاهُ مِنّي في صِغَري.

اللّٰهُمَّ وَما مَسَّهُما مِنّي مِنْ أَذىً، أَوْ خَلَصَ إِلَيْهِما عَنِّي مِنْ مَكْرُوهٍ، أَوْضاعَ قِبَلي لَهُما مِنْ حَقٍّ فَاجْعَلْهُ حِطَّةً لِذُنُوبِهِما، وَعُلُوّاً في دَرَجاتِهِما، وَزِيادَةً فِي حَسَناتِهِما، يا مُبَدِّلَ السَّيِّئاتِ بِأَضْعافِها مِنَ الْحَسَناتِ.

اللّٰهُمَّ وَما تَعَدَّيا عَلَيَّ فِيهِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ أَسْرَفا عَلَيَّ فيهِ مِنْ فِعْلٍ، أَوْ

ضَيَّعاهُ لي مِنْ حَقٍّ، أَوْ قَصَّرا بي عَنْهُ مِنْ واجِبٍ فَقَدْ وَهَبْتُهُ لَهُما، وَجُدْتُ بِهِ عَلَيْهِما، وَرَغِبْتُ إِلَيْكَ في وَضْعِ تَبِعَتِهِ عَنْهُما، فَإِنِّي لا أَتَّهِمُهُما عَلى نَفْسي، وَلا أَسْتَبْطِئُهُما في بِرّي، وَلا أَكْرَهُ ما تَوَلَّياهُ مِنْ أَمْري يا رَبِّ، فَهُما أَوْجَبُ حَقّاً عَلَيَّ، وَأَقْدَمُ إِحْساناً إِلَيَّ، وَأَعْظَمُ مِنَّةً لَدَيَّ مِنْ أَنْ أُقاصَّهُما بِعَدْلٍ، أَوْ أُجازِيَهُما عَلى مِثْلٍ.

أَيْنَ إِذاً يا إِلهي طُولُ شُغْلِهِما بِتَرْبِيَتي؟! وَأَيْنَ شِدَّةُ تَعَبِهِما في حِراسَتي؟! وَأَيْنَ إِقْتارُهُما عَلى أَنْفُسِهِما لِلتَّوْسِعَةِ عَلَيَّ؟!

هَيْهاتَ ما يَسْتَوْفِيانِ مِنّي حَقَّهُما، وَلا أُدْرِكُ ما يَجِبُ عَلَيَّ لَهُما، وَلا أَنَا بِقاضٍ وَظيفَةَ خِدْمَتِهِما. فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَعِنّي يا خَيْرَ مَنِ اسْتُعِينَ بِهِ، وَوَفِّقْني يا أَهْدى مَنْ رُغِبَ إِلَيْهِ، وَلا تَجْعَلْني في أَهْلِ الْعُقُوقِ لِلْآباءِ وَالْأُمَّهاتِ يَوْمَ تُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَاخْصُصْ أَبَوَيَّ بِأَفْضَلِ ما خَصَصْتَ بِهِ آباءَ عِبادِكَ الْمُؤْمِنينَ وَأُمَّهاتِهِمْ، يا أَرْحَمَ الرّاحِمينَ.

اللّٰهُمَّ لا تُنْسِني ذِكْرَهُما في أَدْبارِ صَلَواتي، وَفي إِنىً مِنْ آناءِ

لَيْلي، وَفي كُلِّ ساعَةٍ مِنْ ساعاتِ نَهاري.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاغْفِرْ لي بِدُعائي لَهُما، وَاغْفِرْ لَهُما بِبِرِّهِما بي مَغْفِرَةً حَتْماً، وَارْضَ عَنْهُما بِشَفاعَتي لَهُما رِضىً عَزْماً، وَبَلِّغْهُما بِالْكَرامَةِ مَواطِنَ السَّلامَةِ.

اللّٰهُمَّ وَإِنْ سَبَقَتْ مَغْفِرَتُكَ لَهُما فَشَفِّعْهُما فِيَّ، وَإِنْ سَبَقَتْ مَغْفِرَتُكَ لي فَشَفِّعْني فيهِما، حَتّى نَجْتَمِعَ بِرَأْفَتِكَ في دارِ كَرامَتِكَ، وَمَحَلِّ مَغْفِرَتِكَ وَرَحْمَتِكَ، إِنَّكَ ذُوالْفَضْلِ الْعَظيمِ، وَالْمَنِّ الْقَديمِ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرّاحِمينَ.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

* * *

الفهارس الفنية

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

- فهرس الآيات القرآنيّة
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار والأقوال
- فهرس الأعلام
- فهرس مصادر التحقيق

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

فهرس الآيات القرآنيّة

الآية	السورة/الآية	الصفحة
﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾	الشعراء: ٢١٩	٣٠
﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الكِبَرَ أَحَدُهُمَا ...﴾	الإسراء: ٢٣	١١
﴿إِنَّمَا المُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾	التوبة: ٢٨	٣١
﴿رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾	الإسراء: ٢٤	١٢
﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾	التوبة: ١١٤	٢٩
﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ...﴾	الأنعام: ١٥١	١٣
﴿لَن تَنَالُوا البِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾	آل عمران: ٩٢	١١
﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾	الإسراء: ٢٤	١٢
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ...﴾	البقرة: ٨٣	١٣
﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾	الأنعام: ٧٤	٣٠
﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ ...﴾	النساء: ٣٦	١٣
﴿وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا ...﴾	لقمان: ١٥	٢٧
﴿وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾	الإسراء: ٢٣	١١
﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ...﴾	الإسراء: ٢٣ و٢٤	١٠

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

الآية	السورة/الآية	الصفحة
﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾	الإسراء: ٢٣	١١
﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾	العنكبوت: ٨	١٣
﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْه ...﴾	لقمان: ١٤	٩

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فهرس الأحاديث

الحديث	القائل	الصفحة
التي حملته بين الجنبَين، وأرضعته الثديَين ...	رسول الله ﷺ	٣٢
إنّ الله عزّ وجلّ إنّما أيْتَمَ نبيَّه ﷺ بموت ...	أحد المعصومين عليهم السلام	١٤
إنْ أضْجَراكَ فلا تَقُلْ لهما أُفٍّ ولا تنهرهما	الإمام الصادق عليه السلام	١١
إن ضربك فتقول: غفر الله لكما، فذلك قول كريم	الإمام الصادق عليه السلام	١٢
إنَّ كل أعمال البرِّ يبلغ منها الذروة العليا، إلّا ...	رسول الله ﷺ	٥
إنّ مِنْ أكبر الكبائر أن يَسُبَّ الرجلُ والديه	رسول الله ﷺ	٢٣
أخافُ أن أمدَّ يدي إلى شيء وقد سَبَقَتْ عينها إليه ...	الإمام السجاد عليه السلام	٣٢
أَدْنَى العُقُوق أن ينظر الرجل والديه فيحدّ النظر إليهما	الإمام الصادق عليه السلام	١١
بِرُّوا آباءَكم يبرّكم أبناؤُكم، وعفّوا تعِفُّ نساؤكم	رسول الله ﷺ	٨
خمسةٌ لا تطفأ نيرانهم ولا تموت أبدانهم ...	الإمام الرضا عليه السلام	٢٦
رأيتُ الليلة عجباً! رأيت رجلاً جاءه ملك الموت ...	رسول الله ﷺ	٢٤
رِضَا الله في رِضَا الوالدين، وسَخَطُ الله في سخط الوالدين	رسول الله ﷺ	٢٠
سُئل رسول الله ﷺ عن حقّ الوالد على ولده ...	الإمام الكاظم عليه السلام	٢٢
فجاهِدْ في سبيل الله فإنّك إن تُقْتَل تكن حيّاً ...	رسول الله ﷺ	١٧
فقرّ [مع] والديك فوالذي نفسي بيده ...	رسول الله ﷺ	١٧

الحديث	القائل	الصفحة
فوالذي نفسي بيده لأُنسُهُما بكَ يوماً وليلاً ...	رسول الله ﷺ	١٧
قُر أُمّك ترى لبنيك بنين	أحد المعصومين عليهم السلام	٢٧
الكبائرُ سبعٌ : الشركُ بالله العظيم ...	الإمام الصادق عليه السلام	٢٥
لا تحدّ النظر إلى والديك فتعقّهما	أحد المعصومين عليهم السلام	٢٧
لا تدعُ على والديك بالموت ؛ فإنّه يورثك الفقر	أحد المعصومين عليهم السلام	٢٧
لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلّا برحمة ورقّة ولا ترفع ...	الإمام الصادق عليه السلام	١٢
لا ، لأنّك وليت منها مثل الذي ذكرتَ وأنتِ تحبّين ...	رسول الله ﷺ	٣٤
لا يجزي ولدٌ عن والِدِه إلّا أن يجده مملوكاً فيشتريه ويعتقه	رسول الله ﷺ	٤
لا يُسَمِّيهِ باسمه ، ولا يمشي بين يديه ، ولا يجلس قبله	رسول الله ﷺ	٢٢
لا يَلِجُ حظيرةُ القدس مدمن خَمْر ، ولا عاقّ والديه ...	رسول الله ﷺ	٢١
لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من تولّى غير مواليه ...	رسول الله ﷺ	٢١
لعن الله من عقّ والديه	رسول الله ﷺ	٢١
لم يزلِ الله تعالى ينقُلُني من أصلاب الطاهرين إلى ...	رسول الله ﷺ	٣١
لو علم الله تعالى شيئاً أدنى من أُفٍّ لَنَهى عنه ...	الإمام الصادق عليه السلام	١١
ما من رجل ينظر إلى والديه نظرَ رحمةٍ ، إلّا ...	رسول الله ﷺ	٢٠
ما نَحَلَ والدٌ ولده نحلةً أفضلَ من أدبٍ ...	رسول الله ﷺ	٦
ملعون مَن ضَرَبَ والده ووالدته	الإمام الصادق عليه السلام	٢٥
من أحبَّ أن يصل أباه في قبره ، فليَصِلْ ...	الإمام الرضا عليه السلام	٣٥
مَنْ أدْرَكَ شهرَ رمضان ولم يُغْفَرْ له فأبعده الله	جبرئيل عليه السلام	١٩
من أدرك والدَيه أو أحدهما فلم يُغْفَرْ له فأبعده الله	جبرئيل عليه السلام	١٩
مَنْ برَّ والديه زاد الله في عُمْره	رسول الله ﷺ	٢٣
مَن ذُكِرْتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك فأبعده الله	جبرئيل عليه السلام	١٩

الحديث	القائل	الصفحة
مِنْ قواصِمِ الظَّهْرِ عقوق الوالدين	رسول الله ﷺ	٢٠
مَن نظر إلى والديه نظر ماقِتٍ ...	الإمام الصادق عليه السلام	٣١
الموت لا يدفعه شيءٌ إلّا الصدقة ...	الإمام الصادق عليه السلام	٢٤
النظرُ إلى وجهِ الوالدينِ عبادةٌ	رسول الله ﷺ	٢٢
نعم، الصلاةُ عليهما، والاستغفارُ لهما ...	رسول الله ﷺ	٣٤
الوالد وسط أبواب الجنّة، فإن شِئتَ فَاحْفَظْهُ ...	رسول الله ﷺ	٢٠
وبرّ الوالدين وقاية من السخط ...	فاطمة الزهراء عليها السلام	٢٤
وفَرَضَ الله عليكم الإيمانَ تطهيراً لكم من الشرك ...	فاطمة الزهراء عليها السلام	٢٤
وقِّر أباك يطل عمرك، وقِّر أُمّك ...	أحد المعصومين عليهم السلام	٢٧
هل تَعْلَمونَ أيُّ نفقةٍ في سبيل الله أفضل ؟!	رسول الله ﷺ	٢٢
هو أن تُحسِنَ صُحبتهما، ولا تُكَلِّفهما أن يسألاك ...	الإمام الصادق عليه السلام	١١
يسبّ الرجلَ فيسبّ أباه ويسبّ أُمّه، فيسبّ الله تعالى	رسول الله ﷺ	٢٣

فهرس الآثار والأقوال

الأثر	القائل	الصفحة
إنّ امرأةً أتتْ إلى النبيّ ﷺ فقالت: إنّ أُمّي ...	...	٣٣
إنّ رجلاً جاء إلى سيّدنا رسول الله ﷺ يَسْتأذنهُ في الجهاد ...	...	١٧
أشدُّ الآباء حبّاً لأبنائهم الذين يُبالِغون في تعليمهم	بعض الحكماء	٦
أنت أبرُّ الناس، ولا نراك تؤاكل أُمّك؟	...	٣٢
قبر العاقّ خير منه	...	٢٧
مَنْ أدَّبَ ولدَه أرْغَمَ أنف عدوّه	...	٦
يا بُنيَّ! إنّ الله تعالى لم يرضك لي فأوصاك بي ...	زيد بن عليّ بن الحسين ﷺ	٧
يا رسول الله، أيّ الوالدين أعظم حقّاً؟	...	٣٢
يا رسول الله! سمعناك تقول: آمين، آمين، آمين ...	...	١٩
يا رسول الله! قَدِمَتْ عليَّ أُمّي راغبةً في دينها ... أفأصلها؟	أسماء	٢٨
يا رسول الله! هل بقي عليَّ من برّ والديّ ...	...	٣٤

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فهرس الأعلام

آدم عليه السلام: ٢٩.

آزر: ٣٠.

إبراهيم عليه السلام: ٢٨، ٣٠.

ابن صخر الأزدي: ١٧.

ابن عبّاس: ٢٠.

الصيرفي: ٢٢.

أبو الحسن بن شاذان القمّي: ٢٢، ٢٥.

أبو بكر بن أبي قحافة: ٢٤، ٢٨.

أسماء: ٢٨.

تارخ: ٣٠.

جبرئيل عليه السلام: ١٩.

رسول الله صلى الله عليه وآله = النبي = نبيّه = محمّد: ٣، ٤، ٦، ٨، ١٤، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٦.

الإمام الرضا عليه السلام: ٢٦، ٣٤.

زيد بن عليّ بن الحسين: ٧.

الإمام زين العابدين عليه السلام = سجّاد: ٣٢.

الإمام الصادق عليه السلام: ١١، ٢٤، ٢٥، ٣١.

عبدالله (بن عبدالمطلب): ٢٩.

عمر بن ذرّ: ٢٧.

فاطمة الزهراء عليها السلام: ٢٤.

الإمام الكاظم عليه السلام = موسى بن جعفر: ٢٢.

يحيى (بن زيد بن عليّ بن الحسين): ٧.

فهرس مصادر التحقيق

١ ـ **القرآن الكريم**.

٢ ـ **إحقاق الحقّ**، السيّد نور الله الحسيني المرعشي التستري (المستشهد ١٠١٩هـ)، المكتبة المرعشيّة ـ قم.

٣ ـ **إشارة السبق**، أبو المجد الحلبي (القرن السادس)، تحقيق: الشيخ إبراهيم البهادري، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين ـ قم.

٤ ـ **الاحتجاج**، أحمد بن عليّ الطبرسي (٥٦٠هـ)، تحقيق: السيّد محمّد باقر الخرسان، دار النعمان ـ النجف.

٥ ـ **الاختصاص**، محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (٤١٣هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، جامعة المدرّسين ـ قم.

٦ ـ **الأدب المفرد**، محمّد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، مؤسّسة الكتب الثقافيّة ـ بيروت.

٧ ـ **الإرشاد**، محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (٤١٣ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، جامعة المدرّسين ـ قم.

٨ ـ **الاعتقادات**، محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (٤١٣هـ).

٩ ـ **الأمالي**، الشيخ الصدوق أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي (٣٨١هـ)، مؤسّسة البعثة ـ قم.

١٠ ـ **الأمالي**، شيخ الطائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، مؤسّسة البعثة ـ قم.
١١ ـ **الانتصار**، الشريف المرتضى علم الهدى (٤٣٦هـ)، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين ـ قم.
١٢ ـ **أصحاب الإمام الصادق** عليه السلام، عبد الحسين الشبستري، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم.
١٣ ـ **أعلام النساء**، عمر رضا كحالة، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.
١٤ ـ **أمالي المحاملي**، الحسين بن إسماعيل الضبّي المحاملي (٣٣٠هـ)، تحقيق: إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلاميّة، دار ابن القيّم ـ الأُردن.
١٥ ـ **أوائل المقالات**، محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (٤١٣هـ)، تحقيق: إبراهيم الأنصاري الزنجاني، دار المفيد ـ بيروت.
١٦ ـ **بحارالأنوار**، المولى العلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (١١١٠هـ)، دار الوفاء ـ بيروت.
١٧ ـ **البداية والنهاية**، ابن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
١٨ ـ **بلاغات النساء**، ابن طيفور (٣٨٠هـ)، مكتبة بصيرتي ـ قم.
١٩ ـ **بهجة المجالس**، ابن عبد البرّ القرطبي (٤٦٣هـ)، محمّد موسى الخولي، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.
٢٠ ـ **التاريخ الكبير**، أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (٢٥٦هـ)، المكتبة الإسلاميّة ـ دياربكر.
٢١ ـ **تاريخ مدينة دمشق**، ابن عساكر (٥٧١هـ)، تحقيق: علي شيري، دار الفكر ـ بيروت.
٢٢ ـ **تبصرة المتعلّمين**، الحسن بن يوسف المطهّر الحلّي (٧٢٦هـ)، تحقيق: الحسيني واليوسفي، انتشارات فقيه.
٢٣ ـ **التبيان في تفسير القرآن**، شيخ الطائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق: أحمد حبيب قيصير العاملي، مكتب الأعلام الإسلامي.

٢٤ ـ **تحف العقول**، ابن شعبة الحرّاني (القرن الرابع)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، جامعة المدرّسين ـ قم.

٢٥ ـ **تفسير الصافي**، فيض الكاشاني (١٠٩١هـ)، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، مكتبة الصدر ـ قم.

٢٦ ـ **تفسير العيّاشي**، مسعود بن عيّاش السلمي السمرقندي (٣٢٠هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي، المكتبة العلميّة الإسلاميّة ـ طهران.

٢٧ ـ **تفسير جوامع الجامع**، أبو عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (القرن السادس)، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين ـ قم.

٢٨ ـ **تفسير مجمع البيان**، أبو عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٦٠هـ)، لجنة من العلماء، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت.

٢٩ ـ **تفسير نور الثقلين**، الشيخ عبد عليّ بن جمعة العروسي الحويزي (١١١٢هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي المحلّاتي، مؤسّسة إسماعيليان ـ قم.

٣٠ ـ **تهذيب الأحكام**، شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق: السيّد حسن الخرسان والشيخ محمّد الآخوندي، دار الكتب الإسلاميّة.

٣١ ـ **تهذيب التهذيب**، ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٣٢ ـ **تهذيب الكمال**، ابن الحجّاج يوسف المزّي (٧٤٢هـ)، تحقيق: بشّار عوّاد معروف، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

٣٣ ـ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق: صدقي جميل العطّار، دار الفكر ـ بيروت.

٣٤ ـ **الجامع الصغير**، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٣٥ ـ **الجامع لأحكام القرآن**، أبو عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١هـ)، مؤسّسة التاريخ العربي ـ بيروت.

٣٦ ـ **جواهر الكلام**، الشيخ محمّد حسن النجفي (١٢٦٦هـ)، عبّاس القوچاني، دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران.

٣٧ ـ **الحدائق الناظرة**، المحقّق البحراني (١١٨٦هـ)، محمّد تقي الإيرواني، جامعة المدرّسين ـ قم.

٣٨ ـ **الخرائج والجرائح**، قطب الدين الراوندي (٥٧٣هـ)، مؤسّسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم.

٣٩ ـ **الخصال**، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، جامعة المدرّسين ـ قم.

٤٠ ـ **الخلاف**، شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق: سيّد علي الخراساني وسيّد جواد الشهرستاني وشيخ محمّد مهدي نجف، مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم.

٤١ ـ **الدرّ المنثور**، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، الفتح ـ جدّة.

٤٢ ـ **دعائم الإسلام**، القاضي النعمان المغربي (٣٦٣هـ)، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف ـ بيروت.

٤٣ ـ **رجال ابن داود**، تقيّ الدين بن داود الحلّي (٧٠٧هـ)، المطبعة الحيدريّة ـ النجف.

٤٤ ـ **رجال الطوسي**، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق: جواد القيّومي الإصفهاني، جامعة المدرّسين ـ قم.

٤٥ ـ **رسائل**، الشريف المرتضى (٤٣٦هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، دارالقرآن الكريم ـ قم.

٤٦ ـ **روضة الواعظين**، محمّد بن الفتّال النيسابوري (٥٠٨هـ)، تحقيق: السيّد محمّد مهدي السيّد حسن الخرسان، منشورات الشريف الرضي ـ قم.

٤٧ ـ **زاد المسير**، ابن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: محمّد عبد الرحمن عبد الله، دار الفكر ـ بيروت.

٤٨ ـ **الزهد**، حسين بن سعيد حسين بن سعيد الكوفي الأهوازي (القرنين الثاني والثالث الهجريّين)، تحقيق: ميرزا غلامرضا عرفانيان، المطبعة العلميّة ـ قم.

٤٩ ـ **السرائر**، ابن إدريس الحلّي (٥٩٨هـ)، لجنة التحقيق، جامعة المدرّسين ـ قم.

٥٠ ـ **سنن الترمذي**، محمّد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر ـ بيروت.

٥١ ـ **سنن الدارمي**، عبد الله بن بهرام الدارمي (٢٥٥هـ)، مطبعة الاعتدال ـ دمشق.

٥٢ ـ **السنن الكبرى**، أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٥٣ ـ **السنن الكبرى**، أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (٤٥٨هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٥٤ ـ **سنن أبي داود**، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: سعيد محمّد اللحام، دار الفكر ـ بيروت.

٥٥ ـ **سير أعلام النبلاء**، الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط وحسين الأسد، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

٥٦ ـ **السيرة النبويّة**، ابن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة ـ بيروت.

٥٧ ـ **شذرات الذهب**، ابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ)، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.

٥٨ ـ **شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام**، المحقّق الحلّي (٦٧٦هـ)، تحقيق: السيّد صادق الشيرازي، انتشارات الاستقلال ـ طهران.

٥٩ ـ **شرح كتاب السير الكبير**، محمّد بن حسن الشيباني (١٨٩هـ).

٦٠ ـ **شعب الإيمان**، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمّد السعيد بن بسيوني زغلون، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

٦١ ـ **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، القاضي عياض اليحصبي (٥٤٤هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٦٢ ـ **صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان**، علاء الدين عليّ بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

٦٣ ـ **صحيح البخاري**، محمّد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٦٤ ـ **صحيح مسلم**، مُسلم بن الحجّاج النيسابوري (٢٦١هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٦٥ ـ **صحيفة الإمام الرضا** عليه السلام، مؤسّسة الإمام المهدي عليه السلام، بإشراف السيّد محمّد باقر الأبطحي، مؤسّسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم.

٦٦ ـ **الصحيفة الكاملة السجّاديّة**، من إنشاء الإمام زين العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام، دار الأُسوة ـ قم.

٦٧ ـ **الصراط المستقيم**، عليّ بن يونس النباطي العاملي (٨٧٧هـ)، تحقيق: محمّد باقر البهبودي، المكتبة المرتضويّة لإحياء الآثار الجعفريّة ـ قم.

٦٨ ـ **الطبقات الكبرى**، ابن سعد (٢٣٠هـ)، دار صادر ـ بيروت.

٦٩ ـ **العبر في خبر من غبر**، محمّد بن أحمد بن عمر، دار الفكر ـ بيروت.

٧٠ ـ **العقد الفريد**، ابن عبد ربّه (٣٢٨هـ)، تحقيق: أحمد أمين وأحمد الزين وإبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٧١ ـ **علل الشرائع**، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، المطبعة الحيدريّة في النجف.

٧٢ ـ **عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب**، ابن عنبة (٨٢٨هـ)، تحقيق: محمّد حسن آل طالقاني، المكتبة الحيدريّة ـ النجف.

٧٣ ـ **عوالي اللئالي**، ابن أبي جمهور الأحسائي (٨٨٠هـ)، تحقيق: السيّد المرعشي والشيخ مجتبى العراقي، مطبعة سيّد الشهداء ـ قم.

٧٤ ـ **عيون الأخبار**، ابن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ)، تحقيق: يوسف الطويل، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

٧٥ ـ **عيون أخبار الرضا** عليه السلام، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت.

٧٦ ـ **فتح القدير**، محمّد بن عليّ بن محمّد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، عالم الكتب.

٧٧ ـ **فضائل الأشهر الثلاثة**، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، تحقيق: ميرزا غلامرضا عرفانيان، دار المحجّة البيضاء ودار الرسول الأكرم ﷺ.

٧٨ ـ **فقه الرضا** عليه السلام، المنسوب إليه عليه السلام، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام.

٧٩ ـ **قسم المفقود من المحاسن**، محمّد بن خالد البرقيّ القمّي (٢٧٤ أو ٢٨٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمّد البركت، مجلّة علوم الحديث الرقم: ٥ ـ قم.

٨٠ ـ **القضاء والشهادات**، الشيخ مرتضى الأنصاري (١٢٨١هـ). لجنة التحقيق، تحقيق: باقري ـ قم.

٨١ ـ **الكافي**، أبو جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (٣٢٨هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران.

٨٢ ـ **الكافي في الفقه**، أبو الصلاح الحلبي (٤٤٧هـ)، تحقيق: الشيخ رضا الأُستادي، مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام ـ إصفهان.

٨٣ ـ **الكامل**، أبي أحمد عبد الله بن عديّ الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق: سهيل زكّار ويحيى مختار غزاوي، دار الفكر ـ بيروت.

٨٤ ـ **كتاب الأُمّ**، تحقيق: محمّد بن إدريس الشافعي (٢٠٨هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٨٥ ـ **كتاب الغايات**، أبو محمّد جعفر بن أحمد بن عليّ القميّ، تحقيق: السيّد محمود الحسيني النيشابوري، بنياد پژوهشهاى آستان قدس ـ مشهد المقدّسة.

٨٦ ـ **كشف الخفاء**، إسماعيل بن محمّد العجلوني الجراحي (١١٦٢هـ)، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

٨٧ ـ **كنز العمّال**، علاء الدين عليّ المتّقي بن حسام الدين الهندي (٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حياني صفوة السقا، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

٨٨ ـ **كنز الفوائد**، أبو الفتح محمّد بن عليّ الكراجكي (٤٤٩هـ)، مكتبة المصطفوي ـ قم.

٨٩ ـ **لسان العرب**، ابن منظور (٧١١هـ)، نشر أدب الحوزة ـ قم.

٩٠ ـ **لسان الميزان**، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت.

٩١ ـ **المبسوط**، شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق: محمّد تقي الكشفي، المكتبة المرتضويّة.

٩٢ ـ **المجالسة وجواهر العلم**، مروان بن محمّد الدينوري (٣٣٣هـ)، دار ابن حزم ـ بيروت.

٩٣ ـ **مجمع الأمثال**، أحمد بن إبراهيم النيسابوري الميداني (٥١٨هـ)، محمّد محيى الدين عبد الحميد، دار الفكر ـ بيروت.

٩٤ ـ **مجمع الزوائد**، نور الدين الهيثمي (٨٠٧هـ)، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

٩٥ ـ **مجمع الفائدة والبرهان**، المحقّق الأردبيلي (٩٩٣هـ)، تحقيق: إشتهاردي وعراقي ويزدي، جامعة المدرّسين ـ قم.

٩٦ ـ **مختلف الشيعة**، العلّامة الحلّي (٧٢٦هـ)، لجنة التحقيق، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرّسين ـ قم.

٩٧ ـ **مسالك الأفهام**، الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (٩٦٦هـ)، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة ـ قم.

٩٨ ـ **المستدرك الحاكم**، محمّد بن محمّد الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، تحقيق: يوسف المرعشلي، دار المعرفة ـ بيروت.

٩٩ ـ **مستدرك الوسائل**، الحاجّ الميرزا حسين النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

١٠٠ ـ **مسند ابن الجعد**، عليّ بن الجعد بن عبيد الجوهري (٢٣٠هـ)، أبو القاسم عبد الله بن محمّد البغوي ـ تحقيق: عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

١٠١ ـ **مسند الشهاب**، محمّد بن سلامة القضاعي (٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

١٠٢ ـ **مسند أبي يعلى الموصلي**، أحمد بن عليّ بن المثنّى التميمي (٣٠٧هـ)، حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث ـ بيروت.

١٠٣ ـ **مسند أحمد**، أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، دار صادر ـ بيروت.

١٠٤ ـ **مسند زيد بن عليّ**، زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام (١٢٢هـ)، تحقيق: أحد علماء الزيديّة، دار الحياة ـ بيروت.

١٠٥ ـ **مشكاة الأنوار في غرر الأخبار**، أبو الفضل عليّ الطبرسي (القرن السابع)، تحقيق: صالح الجعفري، المطبعة الحيدريّة ـ النجف.

١٠٦ ـ **المصنّف**، عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن أبي بسكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق: سعيد محمّد اللحّام، دار الفكر ـ بيروت.

١٠٧ ـ **المصنّف**، أبو بكر عبدالرزّاق (٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي.

١٠٨ ـ **معالم التنزيل**، الحسين بن مسعود الفرّاء البغوي (٥١٠هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

١٠٩ ـ **معاني الأخبار**، الشيخ الصدوق عليه السلام (٣٨١هـ)، علي أكبر الغفّاري، انتشارات إسلامي.

١١٠ ـ **المعجم الأوسط**، سليمان بن أحمد بن أيّوب اللخمي الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: إبراهيم الحسيني، دار الحرمين.

١١١ ـ **المعجم الأوسط**، أيّوب اللخمي الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: إبراهيم الحسيني، دار الحرمين ـ الرياض.

١١٢ ـ **معجم رجال الحديث**، السيّد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ)، لجنة التحقيق.

١١٣ ـ **معدن الجواهر ورياضة الخواطر**، أبو الفتح محمّد بن عليّ الكراجكي عليه السلام (٤٤٩هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، المطبعة مهر استوار ـ قم.

١١٤ ـ **مفردات غريب القرآن**، الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، دار القلم ـ دمشق.

١١٥ ـ **المقنع**، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، لجنة التحقيق التابعة لمؤسّسة الإمام الهادي عليه السلام، مؤسّسة الإمام الهادي عليه السلام.

١١٦ ـ **المقنعة**، محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (٤١٣هـ)، جامعة المدرّسين ـ قم.

١١٧ ـ **مكارم الأخلاق**، أبو نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (٥٤٨هـ)، منشورات الشريف الرضي ـ قم.

١١٨ ـ **من لا يحضره الفقيه**، الشيخ الصدوق ﷺ (٣٨١هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، جامعة المدرّسين ـ قم.

١١٩ ـ **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبّان**، عليّ بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: محمّد عبد الرزّاق حمزة، دار الكتب العلميّة ـ بيروت.

١٢٠ ـ **الموطّأ**، مالك بن أنس (١٧٩هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١٢١ ـ **المهذّب**، القاضي ابن البرّاج (٤٨١هـ)، الشيخ السبحاني، جامعة المدرّسين ـ قم.

١٢٢ ـ **النهاية**، شيخ الطائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، دار الأندلس ـ بيروت.

١٢٣ ـ **النهاية في غريب الحديث**، ابن الأثير (٦٦٠هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمّد الطناحي، مؤسّسة إسماعيليان ـ قم.

١٢٤ ـ **الوافي بالوفيات**، صلاح الدين خليل بن ايبك الصفدي، تحقيق: بنيامين يوكيش ومحمّد الحجّيري.

١٢٥ ـ **وسائل الشيعة**، الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العامليّ ﷺ (١١٠٤هـ)، مؤسّسة آل البيت ﷺ لإحياء التراث، المطبعة مهر ـ قم.

١٢٦ ـ **الوسيلة**، ابن حمزة الطوسي (٥٦٠هـ)، تحقيق: محمّد الحسّون، مكتبة السيّد المرعشي ـ قم.

١٢٧ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، ابن خلّكان (٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عبّاس، منشورات الشريف الرضي، قم.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی